جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة-
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم قانون العام

الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم القانونية

تخصص: قانون إداري

من إعداد الطلبة:
- لونيس ثزيري
- عواودة عمر

تحت إشراف:
د/ غنيمي طارق

أعضاء لجنة المناقشة:

- د/ غازي خديجة	جامعة البويرة	رئيسًا
- د/ غنيمي طارق	جامعة البويرة	مشرفًا ومقررا
- أ/ أوتافات يوسف	جامعة البويرة	ممتحنًا

السنة الجامعية: 2021 / 2022

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه حمدا كثيرا طيبا يوافي نعمه وقفنا إليه من إتمام هذا العمل

وبلوغ هذه الدرجة فكل من فضله وجوده وكرمه

ثم نتوجه بالشكر إلى الأستاذ الفاضل:

" **الدكتور غنيمي طارق**"

على قبوله الاشراف على هذا العمل والذي لم يبخل علينا بالنصح والتوجيه والارشاد في سبيل انجاز هذا العمل، اسال الله عز وجل ان يجزيه عنا خير الجزاء الامين.

كما اشكر جميع الاساتذة الذين بذلوا الجهود في سبيل تكوينينا وساعدونا على اكتساب العلم والمعرفة، وكل اساتذتي اعضاء لجنة المناقشة وكل من ساعدني من قريب وبعيد.

ثزيري

أهدي ثمرة عملي إلى والدي الكريمين اللذان أنار دربي وعلماني أن أصمد أمام الأمواج الثائرة واللذان أدعوا الله عز وجل أن يبقيهما ذخرا لنا ولا يرحمنا ينابيع حنانهما: أبي وأمي الغاليين.

الى اخي واخواتي وازواجهن كل باسمه والى اختي التي لم تلدها امي "روميسة".

الى صديقاتي الوفيات اللواتي رافقوني طيلة ميشواري الدراسي

ثزيري

كلمة شكر

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه حمدا كثيرا طيبا يوافي نعمه وقفنا إليه من إتمام هذا العمل

وبلوغ هذه الدرجة فكل من فضله وجوده وكرمه

ثم نتوجه بأسمى عبارات الشكر والتقدير والثناء إلى الأستاذ الفاضل والكريم:

" **الدكتور غنيمي طارق**"البشوش الذي لم يبخل علينا بأي نصيحة ووقته الثمين التي تعجز كلماتنا عن شكره

كما نتقدم بالشكر الجزيل لاعضاء اللجنة الذين قبلوا مناقشة هذه المذكرة والشكر موصول لجميع أساتذة كلية الحقوق والإداريين والموظفين على عطاءهم المتواصل وجهودهم المبذولة خلال مسارنا الجامعي

كما واتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى الشعب الجزائري العظيم وشهداءه الابرار.

عمر

إهداء

اللهم صلى على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين وأرض اللهم على أصحابه مصابيح الهدى إلى يوم الدين والتابعين على الدرب في حمل راية القرآن والكتاب المبين.

بعد الحمد لله وشكره اهدي هذا العمل:

إلى أبي العزيز وأمي الغالية بارك الله في أعمارهم

إلى أخي ورفيق غربتي صلاح الدين

إلى زملائي وزميلاتي طوال مشواري الجامعي وصديقي العزيز الياس

عمر

مقدمة

مقدّمة:

ظهر في هذا العالم في منتصف هذا القرن ثورة علمية وتكنولوجية هائلة ونموا عمرانيا وتزايدا مستمرا في عدد السكان، وأدى ذلك كله إلى ازدياد كميات النفايات، ومستويات التلوث وبقايا الاستخدام الصناعي والتجاري والتي أصبحت تشكل أخطاراً معتبرة على الانسان ومحيطه البيئي، وقد تعرض العالم الذي نعيش فيه إلى العديد من الكوارث بسبب هذا التلوث، تنبه بعدها إلى وضع الأنظمة وسن القوانين والتشريعات والتنظيمات لحماية البيئة في هذا الأخير من أجل المحافظة على هذا الإرث البيئي .

تتمثل الخطوة الأولى وأنجعها في مجال حماية البيئة هي تقليل انتاج النفايات والمقصود تقليلها في مكان مصدرها أي قبل أن تنتج وقبل أن ينشأ داع لاسترجاعها، وتقليل النفايات يكون على أساس التوعية والتحسيس بحماية البيئة بترشيد استخدام الموارد الطبيعية الاستخدام الأمثل الذي يراعي مبادئ حماية البيئة، وهذه المبادئ موجودة في المنهاج الاجتماعي والسياسي للدولة، فالتلوث البيئي ظاهرة برزت في المجتمع إذ يعاني منها كافة الدول بسبب تراكم النفايات وهذا نتج بسبب عدم تمكنها من معالجتها وتسييرها واستحداث الوسائل التي تمكنها من تقليل تزايد وتراكم هذه النفايات .

فعدم التحكم بهذه النفايات بطريقة سليمة يؤدي بأضرار وخيمة على البيئة والتي يمتد أثارها بشكل مباشر بالكائنات الحية خاصة الإنسان، فالجزائر تشهد تطورات في جميع النواحي خاصة الاجتماعية والاقتصادية، ونمط الاستهلاك والارتفاع المتزايد والمستمر في عدد السكان، هذا ما ادى الى التوسع العمراني، الذي نتج عنه تزايد في انتاج النفايات التي تؤثر سلبا ومباشرة على البيئة والكائنات الحية.

فظاهرة انتشار النفايات في الجزائر لاسيما النفايات المنزلية اصبحت في جميع الاماكن والشوارع التي صارت تهدد الجمال الطبيعي للبيئة، بحيث اصبحت تتراكم في كل مداخل ومخارج المدن وهذا راجع للتصرفات اللاعقلانية للسكان والرمي العشوائي للنفايات في السدود

والشواطىء والبحيرات، مما تؤدي هذه التصرفات الى تحلل النفايات التي بدورها ستؤثر سلبا على الانسان والحيوان.

اضافة الى ذلك فالاثار التي تسببها هذه الظاهرة لاتكون فقط على البيئة بل تشكل خطر على الصحة العمومية، خاصة في حالة الحرق العمدي او احتراق هذه النفايات نتيجة التفاعلات الكيميائية التي تحدث نتيجة هذا التراكم، فهي تؤثر على صحة الانسان وتتسبب بامراض واوبئة خطيرة خاصة امراض الحساسية والربو، السل.

مما ذكرناه سابقا فان ظاهرة النفايات المنزلية في الشوارع والطرقات لها أثار جانبية على صحة العامة والبيئة، اذ كان من ضروري وضع وخلق استراتيجيات لسيطرة والحد وتسيير هذه الظاهرة المتمثلة في النفايات المنزلية، وذلك عن طريق وضع هيئات ادارية مكلفة بتسيير هذه النفايات وحماية البيئة والانسان من مختلف الاخطار والامراض.

ففي هذا المجال ومن الناحية القانونية نظم المشرع الجزائري النفايات المنزلية من خلال المرسوم التنفيذي رقم 84-378 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجته، وبصدور قانون رقم 01- 19 المتعلق بتسير النفايات ومراقبتها وإزالتها، إنبثقت عنه العديد من المراسيم التنظيمية نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر المرسوم التنفيذي رقم 04-199 المتعلق بتحديد كيفيات انشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيفه وتسييره تمويله، وقانون رقم 03-10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، كما تطرق المشرع الجزائري لهذه العملية من خلال قانون 11-10 المتعلق بالبلدية.

من خلال هذا البحث، سنتطرق الى الهيئات الادارية المتاحة لتسيير هذا النوع من النفايات وهي النفايات المنزلية، وسوف نتعرف على انواع هذه النفايات وعلى اساليب تسييرها والاثار البيئية والصحية الناتجة عن النفايات المنزلية وطرق القضاء عليها، كذلك القوانين والمراسيم

التنظيمية المسيرة لهذه النفايات، اضافة الى ذلك الهيئات الادارية على الستوى المركزي والمحلي المسيرة لنفايات المنزلية.

من اهم الاسباب التي كانت دافع لاختيار هذا الموضوع، أول شيء دفعني لاختيار هذا الموضوع هو ميولي الشخصي نحو المواضيع التي لها علاقة بحماية البيئة وأيضا جدية الموضوع لأنه يهدد حياة الإنسان وجميع الكائنات الحية فهي ظاهرة جد حساسة ومهمة وهذا الموضوع ذات طبيعة إدارية وهذا ما يتوافق مع طبيعة تخصصي .

تكمن أهمية الموضوع، أن الحفاظ على البيئة من خطر التلوث بسبب النفايات المنزلية هي من واجب الجميع فهي مسؤولية تقع على المجتمع لذا وجب دراسة هذا النوع من النفايات للحد من هذه الظاهرة وذالك من خلال التعمق في دراسة أساليب ومبادئ تسيير النفايات المنزلية والتعرف على النصوص القانونية المكلفة بتسييرها، وايجاد حلول من اجل التخلص من هذه الظاهرة، وتفعيل دور الهيئات وتحسين الامكانيات والتقنيات الحديثة للتسيير الحسن للنفايات المنزلية.

يهدف هذا البحث إلى التعرف على نوع من انواع النفايات وهي النفايات المنزلية والتعرف على انواعها والاثار الناتجة عنها سواء في الجانب الصحي او البيئي، وذكر اسباب انتشارها والتعرف على اساليب تسييرها، ايضا تسليط الضوء على اهم القوانين التي تعتمد عليها الجزائر لتسيير هذا النوع من النفايات التي تمثلت في القوانين والمراسيم التنظيمية، التعرف على الهيئات الادارية اما على مستوى الهيئات الادارية المركزية او المحلية.

أما فيما يخص أهم الصعوبات التي واجهتنا في إعداد هذا البحث فتتمثل فيما يلي:

تكمن اكثر هذه الصعوبات، في كون ان هذا الموضوع جديد نسبيا، بحيث تطرقت له دراسات قليلة مقارنة بالمواضيع القانونية الاخرى البيئية منها، هذا ماادى الى قلة المراجع المتخصصة اضافة الى هذا صعوبة الوصول الى هذه المراجع هذا ماحتما علينا بذل جهد مضاعف للوصول اليها .

أما فيما يخص المنهج المتبع في إعداد هذه الدراسة، وتبعًا لمتطلبات دراسة هذا الموضوع كان لابد من اللجوء إلى منهجي الوصفي والتحليلي، المنهج الوصفي: وذلك لوصف واستعراض الإطار المفاهيمي لجوانب الموضوع محل الدراسة.

المنهج التحليلي وذلك من أجل التحليل والتعمق في جوانب الموضوع محل الدراسة

لمحاربة هذه الظاهرة والتقليل منها يجب تسخير الاطار القانوني والمؤسساتي لتسيير الحسن للنفايات المنزلية، **ومن هنا نطرح الاشكالية الاتية ما مدى نجاعة الهيئات الادارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري ؟**

وللإجابة عن الإشكالية فقد استدعت طبيعة الموضوع تقسيم بعد المقدمة إلى فصلين:

حيث سنتناول في الفصل الأول والذي جاء تحت عنوان: الإطار المفاهيمي لتسيير النفايات المنزلية في ظل التشريع الجزائري، محاولين التعرف على هذا النوع من النفايات تحديد الاثار البيئية والصحية لهذه النفايات والتعرف على اساليب تسييرها.

أما الفصل الثاني والمعنون بـ " الاطار القانوني والمؤسساتي لتسيير النفايات المنزلية " والذي تناولنا فيه الاطار القانوني لتسيير النفايات المنزلية بحيث تعرفنا على القوانين المسيرة لهذه النفايات وذلك عن طريق القوانين والمراسيم التنظيمية، وايضا تحديد الهيئات الادارية المسيرة للنفايات المنزلية والتعرف عليها اما على المستوى المركزي أو المحلي.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لتسيير النفايات المنزلية في ظل التشريع الجزائري

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي لتسيير النفايات المنزلية في ظل التشريع الجزائري

تعتبر النفايات الحضرية من أهم القضايا البيئية التي تستحوذ على اهتمام المجالس البلدية والحكومات والرأي العام الوطني، نظرا لارتباطها بشكل مباشر في حياة الناس، وتزداد كمية النفايات مع مرور الزمن، بزيادة عدد السكان وتحسن دخل الفرد وتحوله الى إنسان مستهلك وسعيه إلى انتهاج أسلوب ونمط الحياة العصرية التي تعتمد بشكل كبير على استعمال مواد التغليف الغير قابلة للاسترجاع، مما أدى الى زيادة الطلب على المواد الخام الأولية لتلبية احتياجات الناس وبالتالي إلى استنزاف العديد من الموارد الطبيعية للبيئة.

ولم يقتصر خطر استنزاف الموارد الطبيعة على التعدي على مخزون الأجيال القادمة فحسب، بل تسبب في حدوث اختلال للتوازن البيئي، نتيجة لفقدان البيئة لبعض مكوناتها كأشجار الغابات على سبيل المثال، وقد استدعى ذلك انتباه علماء البيئة من خلال بيان مخاطر الظاهرة والدعوة إلى التقليل إنتاج النفايات وبتشجيع تثمينها بالطرق السليمة بيئيا.

وعلى الرغم من أن مشكلة النفايات بصفة عامة والمنزلية و ما شابهها خاصة تشكل هاجسا اجتماعيا واقتصاديا وبيئيا إلا أن معظمها يمكن ان يكون ذو فائدة كبيرة، اذا ما حسن استغلاله وفق الحاجات والإمكانيات المتاحة الذي يندرج ضمن تحقيق تنمية مستدامة، مع الحفاظ على البيئة الطبيعية أكثر نقاءا وجمالا.

وعليه تناولنا ماهية النفايات المنزلية في (المبحث الأول)، ثم تطرقنا الى أساليب تسيير النفايات في (المبحث الثاني).

المبحث الاول

ماهية النفايات المنزلية

تعد مشكلة التلوث البيئي بالنفايات بصف عامة في المجتمعات الحديثة من تراكم المخلفات المنزلية وما شابهها والناتجة عن النشاط البشري اليومي والطبيعي، سواء المنزلي أو بعض النشاطات الخدماتية و التي تشبه نفاياتها النفايت المنزلية والتي ما إن حقنت في البيئة لا تستطيع هذه الاخيرة التعامل معها من خلال قدرة الكائنات الحية المختلفة على تحليلها واستخدامها كمصدر لغذائها وطاقتها، وتتمثل مكونات الفضلات المنزلية فيما تحتويه من بقايا الطعام والصحف القديمة ومكونات متعددة مصنوعة من البلاستيك والزجاج والصفائح المعدنية وبقايا الأثاث، وتزداد أحجام المخلفات المنزلية مع ارتفاع مستويات دخل الأفراد، ويختلف ذلك ما بين الدول النامية والمتقدمة أي حسب طبيعة المجتمعات.

ولقد تزايدت حجم النفايات بشكل متصاعد في الجزائر، حيث ارتفع معدل انتاج الفرد الجزائري من النفايات المنزلية من 0.65 كلغ ستة 1980 الى 1.2 كلغ سنة 2000، ووصلت في سنة 2008 الى 1.5 كلغ، فخلق معها إشكالات بيئية خطيرة.[1] كما أدت حركة التعمير المتسارعة إلى الانتشار الكبير والعشوائي لمواقع النفايات المنزلية والهامدة، إذ بيَن البرنامج الوطني للتسيير المدمج للنفايات الصلبة الحضرية للمدن الاربعون الكبرى في الجزائر لعام 2002-2004، أنها لا تخضع لمعايير علمية خاصة، ولا تخضع لأي دراسة على البيئة، وأنَ عدد مواقع المزابل الغير قانونية يبلغ 10030 موقعا عبر التراب الوطني وأنَ أغلبها متواجد على طول الوديان.[2]

وعليه تناولنا ما مفهوم النفايات المنزلية في(المطلب الأول)، وما يلحق بالبيئة من آثار سواء كانت بيئية او صحية في (المطلب الثاني).

[1] _ عقيلة خرباشي، حماية البيئة من النفايات، مداخلة القيت بمناسبة الملتقى الوطني الموسوم ب" دور المجتمع المدني في حماية البيئة واقع وآفاق، يومي 06و07 مارس 2012، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيجل، ص 36.

[2] _ وناس يحي وأخرون، المعالجة القانونية للمواقع الملوثة في التشريع الجزائري، الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا، الحصيلة النهائية لمشروح البحث PNR، جامعة أدرار، دار الكتاب العربي، الجزائر 2014، ص09.

المطلب الاول

مفهوم النفايات المنزلية

يقصد بالنفاية من وجهة نظر العوام بأنها الأشياء التي أصبح صاحبها لا يريدها في مكان ووقت ما والتي أصبحت ليست لها أهمية أو قيمة، كما عرف خبراء البنك الدولي النفاية بأنها الشيء الذي أصبح ليس له قيمة في الاستعمال، أما إذا أمكن تدوير أو رسكلة هذا الشيء بحيث يمكن استعماله أو استرجاع بعض مكوناته ففي هذه الحالة لا يعتبر نفاية، فالنفايات الناجمة عن الأسرة إلى جانب نفايات الأنشطة الحرفية والتجارية قد ذات قيمة بحيث يمكن جمع هذه النفايات ومعالجتها دون اللجوء على تقنيات خاصة.

وعليه تناولنا مختلف تعريفات النفايات في (الفرع الأول)، ثم تطرقنا الى أنواع النفايات في(الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف النفايات بشكل عام

تعددت التعاريف فيما يخص النفايات، فان اتفقت في بعض الجوانب إلا أنها تختلف في العديد منها على أساس ما يعتبر نفاية لدى البعض، قد يكون قابلا للاستهلاك أو الاستخدام لدى البعض الآخر. [1]

أولا : النفاية لغة: نفاية الشيء بقيته أو ردؤه، وكذلك نقاوته ونفاته ونفايته ونفوته ونفيه. والنفاية بالضم ما نفيته من شيء لرداءته. أي تعني النفاية الشيء الرديئ.[2]

ثانيا– اصطلاحا: أما اصطلاحا فتعرف النفايات على أنها« كل المواد الصلبة أو السائلة أو الغازية التي ليست لها قيمة ظاهرة أو أهمية اقتصادية أو منفعة من وجهة نظر مخلفيها، سواء كانوا جمهور السكان أو منتجي السلع أو القائمين على الصناعة؛ وهي تأثر على سلامة البيئة

[1]– ميلود تومي، ضرورة المعالجة الاقتصادية للنفايات، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 02 كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 02.

[2]– نقلا عن نادية لتيم سعيد، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة، الطبعة الأولى، دار الحامد، الأردن 2016، ص108.

وصحة الإنسان والنظافة العامة إذا تراكمت ولم يتم التخلص منها بطريقة سليمة مما يؤثر على عمليات التنمية بكافة جوانبها».[1]

كما تعرف أيضا بأنها« أية مادة أو طاقة لا يمكن استعمالها اقتصاديا، ولا يمكن استردادها ولا يمكن إعادة استخدامها في وقت ما، وعليه يتم التخلص من هذه النفاية في أحد عناصر البيئة الثلاث المتمثلة في الهواء أو الماء أو التربة وينشأ عن هذا التصرف إضرار بالكائنات الحية وفي مقدمتها الإنسان أو أضرار بالبيئة».[2]

ثالثا- قانونا:

وبالرجوع إلى القانون الجزائري نجد أن المشرع قد تناول تعريف النفايات في المادة 3من القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها حيث جاء فيها:« النفايات كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال؛ وبصفة أعم كل مادة أو منتوج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو قصد التخلص منه، أو يلزم بالتخلص منه أو بإزالته».[3]

- رابعا: تعريف النفايات المنزلية

كما تعرف النفايات المنزلية بأنها« مختلف النفايات السائلة والصلبة الناتجة عن الاستخدام والاستهلاك البشري لسكان الحضر ولهذا تسمى أيضا بالنفايات الحضرية».[4]

فهذا التعريف يركز على مختلف النفايات السائلة والصلبة التي تنتج عن النشاط الإنساني للسكان الذين يقطنون في البيئة الحضرية، ويؤكد هذا التعريف على أنواع الملوثات ذات المنشأ

---

[1]- فواد محمد الشريف بن غضبان، إدارة النفايات وطرق معالجتها، دار اليازوردي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن ص29.

[2]- أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، تكنولوجيا تدوير النفايات، الطبعة الأولى، الدار العربية للنشر والتوزيع، مصر1997، ص34.

[3]- قانون رقم 01-19 مؤرخ في 12 /12/2001، يتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها وإزالتها، الجريدةالرسميةللجمهورية الجزائرية العدد 77 مؤرخ في 15 /12/ 2001.

[4]- نقلا عن ردّاف لقمان، مشكلات تلوث البيئة الحضرية بالنفايات المنزلية بمدينة قسنطينة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع و الديموغرافيا، جامعة منتوري، قسنطينة،2006-2007، ص22.

المنزلي نذكر منها الملوثات المرئية والنفايات المختلفة الأحجام التي يتم التخلص منها في القمامات، بالإضافة إلى الملوثات الجرثومية.[1]

وقد تطرق المشرع الجزائري إلى تعريف نفايات المنزلية وذلك في المادة 3 فقرة 2 من قانون 01- 19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها حيث جاء فيها النفايات المنزلية: "كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية والنفايات المماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية وغيرها والتي بفعل طبيعتها ومكوناتها تشبه النفايات المنزلية"[2].

الفرع الثاني: أنواع النفايات

تتنوع النفايات بحسب تنوع تصنيفاتها حيث نجد النفايات الصلبة والنفايات السائلة والنفايات الخطرة وفي ما يلي نتعرض لأكثر التصنيفات تداولا وهي أنواع النفايات بحسب مصدرها (أولا) ثم إلى أنواع النفايات بحسب شكلها (ثانيا) وأخيرا إلى تصنيف النفايات بحسب آثارها (ثالثا).

أولا: أنواع النفايات بحسب مصدرها

تتعدد النفايات بحسب مصدرها إلى النفايات المنزلية، النفايات التجارية، النفايات الزراعية.

1- النفايات التجارية:

هي تلك النفايات الناتجة عن الأنشطة التجارية سواء المحلات التجارية أو الأسواق والفنادق و المراكز التجارية ونفايات المكاتب والإدارات؛ وهي تشبه إلى حد كبير النفايات المنزلية من حيث نوعية النفايات إلا أنها تختلف عنها من حيث نسبة المكونات و كمية النفايات المنتجة عنها، فالنفايات التجارية تتشكل في الغالب من علب الكارتون وبقايا الطعام والورق والزجاج والبلاستيك والمعادن، أي كل ما له علاقة بالأنشطة التجارية فهذا النوع من

[1]- صلاح محمود الحجار، إدارة المخلفات الصلبة ،البدائل، الابتكارات ،الحلول، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر،2004، ص21.

[2]- راجع المادة 2/3 من قانون رقم 01-19 مرجع سابق.

النفايات لا يشكل خطرا عند تولدها، ولكن في حالة عدم المعالجة الفورية لها تشكل خطرا لصحة الإنسان والبيئة[1].

2- النفايات الصناعية:

تعد الصناعة أحد عوامل إنتاج النفايات، « فكل شيء يصنع أو ينتج يتحول إن عاجلا أم آجلا إلى نفايات»[2]، و تنقسم النفايات الصناعية إلى نوعين:

أ - نفايات صناعية غير خطرة:

وهي تلك المخلفات الصناعية التي لا تشكل خطرا على البيئة أو الصحة العامة مثل مخلفات الصناعات الغذائية أو صناعة الأنسجة ومواد التغليف...الخ.

ب-نفايات صناعية خطرة:

هي تلك المخلفات الصناعية التي تشكل خطرا على البيئة والصحة العامة مثل صناعة المبيدات وصناعة الأصباغ وصناعة الأدوية ...الخ، وتكمن خطورة هذه النفايات والمخلفات إلى كون آثارها تمثل تهديدا على البيئة والصحة العامة سواء على المستوى القريب أو البعيد خاصة في حالة عدم التخلص منها بطرق سليمة[3].

أما المشرع الجزائري فقد أدرج النفايات الصناعية ضمن النفايات الخاصة وهذا في المادة 3 فقرة 4 من قانون01-19 حيث نصت النفايات الخاصة " كل النفايات الناتجة عن النشاطات الصناعية والزراعية والعلاجية والخدمات وكل النشاطات الأخرى والتي بفعل طبيعتها والمواد التي تحتويها لا يمكن جمعها مع النفايات المنزلية وما شابهها و النفايات الهامدة".

3-النفايات الزراعية:

[1]- أيمن محمد الغمري، أحمد علي أبو العطان، الإدارة المتكاملة للنفايات، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص 05.

[2]- محمد محمد الشادلي، علي علي مرسي، علم البيئة العام والتنوع البيولوجي، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر،2000، ص415.

[3]- أيمن محمد الغمري، أحمد علي ابو العطان، مرجع سابق، ص 05.

تمثل النفايات الزراعية أو المخلفات الزراعية كل البقايا والنواتج الثانوية للإنتاج الزراعي بعد أنشطة الحصاد المختلفة سواء المزروعات أو مخلفات الأشجار المثمرة وهي ذات قيمة متفاوتة؛ حيث تستخدم في أغذية بعض الحيوانات، كما تستعمل كوقود في بعض الأحيان، ومع تزايد تدخل التكنولوجيا الزراعية وتحسن و تطور الإنتاج، أصبحت هذه المخلفات تشكل عبئا ثقيلا على البيئة مما تتسبب في مخاطر بيئية وصحية نعيشها الآن.[1]

ثانيا: أنواع النفايات حسب شكلها

تصنف النفايات حسب الشكل الذي تظهر عليه الى نفايات صلبة وسائلة وغازية.

1- النفايات الصلبة:

تشمل النفايات الصلبة مخلفات المنزلية و التجارية و الصناعية و الطبية وكذا مخلفات الهدم و البناء والى غير ذلك من المخلفات التي تنشأ عن مختلف الأنشطة الإنسانية؛ وتتميز هذه المخلفات بأنها مقاومة للتحلل حيث يستغرق تحللها مئات السنين ، ومثال ذلك الأجهزة الكهربائية التالفة والأجهزة الالكترونية، هياكل وإطارات السيارات المستعملة، البلاستيك، قطع الخشب، ومع التطور العالمي في شتى المجالات زادت معه كمية المخلفات الصلبة التي يخلفها الإنسان في البيئة، والتي تأثر عليها بالسلب.[2]

2-النفايات السائلة:

تعتبر النفايات سائلة المخلفات الموجودة على الهيئة السائلة الجارية كالمياه الملوثة نتيجة التبريد الآلات في المصانع ومحطات توليد الطاقة، ومصاف تكرير النفط، وتحلية مياه البحر والأفران ومياه الصرف الصحي والزراعي والتي تعد السبب الرئيسي في تلوث مياه الأنهار والبحيرات والبحار، خاصة أن النفايات الصناعية السائلة عادة ما تحتوي على معادن ثقيلة وكيماويات ثابتة يتعذر تحللها سواء في ظل الأوضاع الطبيعية أو في مراكز معالجة المياه وهو الأمر الذي أدى الى نشوء ظاهرة تخمر البحيرات بسبب الترسبات من المواد الحمضية[3].

3- النفايات الغازية:

---

[1]- صلاح محمود الحجار، مرجع سابق، ص 91.

[2]- فؤاد محمد الشريف بن غضبان، مرجع سابق ، ص 27.

[3]-صليحة حفيفي، صليحة حفيفي، تسيير النفايات الصلبة وعلاقة تدويرها بالتنمية المستدامة، أطروحة دكتوراة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2015/2014. ص 27.

تمثل النفايات الغازية النفايات التي تكون على هيئة غاز مثل أكسيد الكربون، ثاني أكسيد الكربون، أكسيد النيتروجين...الخ، والتي تنتج عن احتراق الأنواع المختلفة للوقود بالإضافة إلى الصناعات المختلفة، كصناعة الكيماويات والحديد والصلب غيرها إلى جانب ما ينتج من أدخنة جراء استخدام السيارات ووسائل النقل، فتنبعث في الهواء وتبقى معلقة في الجو وما يزيد خطورة هذه الأدخنة هو اختلاطها مع بعض الغازات السامة.[1]

المطلب الثاني

الآثار البيئية والصحية للتلوث البيئي بالنفايات المنزلية

أدت الكثافة السكانية بالإضافة الى انتشار الأحياء الفوضوية والتقدم الصناعي المهول والمتزايد الى تلوث الفضاءات السكنية بالنفايات المنزلية، والذي فرض"ظهور مجتمعات استهلاكية زاد عددها مع النمو الديموغرافي السريع، واضحت تفرز أنواعا مختلفة من الفضلات التي يصعب احيانا التخلص منها حيث تتراكم فوق التربة وبداخلها محدثة مع مرور الزمن تلوثا بها.

وعليه تناولنا أسباب تفشي ظاهرة النفايات المنزلية في (الفرع الأول) ومن ثم تأثير النفايات المنزلية على البيئة في (الفرع الثاني) مروراً بما تسببه من آثار اجتماعية وصحية في (الفرع الثالث).

الفرع الاول: أسباب تفشي الظاهرة في المجتمع.

تتفاوت ظاهرة تلوث الاحياء السكنية والشوارع بالنفايات المنزلية من مجتمع الى اخر؛ فتكون قليلة في الدول المتطورة والمتحضرة وكبيرة في الدول الفقيرة، والدول التي تسير نحو التنمية والتطور؛ ففي هذه الأخيرة "يوجد اكثر من مليار ساكن يعيشون في المحيط الأكثر ضررا، اين تكون الروائح والتلوث غير محتملين، وسط ممرات ضيقة تسد فيها النفايات مجاري القنوات ، وقد قام خبراء هيئة الأمم المتحدة ببناء جدول درامي لهؤلاء الناس الذين لا يستفيدون من خدمة اية مصالح قاعدة عمومية(التموين بالماء، التطهير، جمع النفايات) والذين يقطنون

[1] - أيمن محمد الغمري، أحمد على أبو العطا، مرجع سابق، ص 154.

بعيدا عن المؤسسات التعليمية ومراكز الصحة ومحرومون من أماكن عامة وفضاءات يلعب فيها أطفالهم[1].

وتتعدد أسباب تفشي ظاهرة التلوث بالنفايات المنزلية نذكر منها:

– الانفجار السكاني: تعد من اهم مسببات زيادة النفايات المنزلية، وما صاحبها من ارتفاع في مستوى المعيشة وبالتالي إيجاد طرق جديدة لتسهيل حياة الناس وتنويع أنماط الاستهلاك وزيادة كمية المخلفات، وإذا لم يوازيه تطوير وإستراتيجية صحيحة للتخلص من النفايات المنزلية يصبح مشكلة تؤدي الى تفاقم النفايات المنزلية.

– تخطيط المدن والشوارع: حيث تؤثر في عملية تجميع ونقل النفايات، خاصة إذا كانت الازقة والشوارع ضيقة وملتوية وغير مخططة، ومع وجود السكنات العشوائية غير المخططة يزيد من كارثية الوضع.

– عدم دراسة التوزيعات المكانية للسكان: حيث يتركز السكان في مساحات ضيقة تبدو محدودة بالمقارنة مع المساحة العامة، مما يؤدي إلى تضخم المدن واكتظاظ المناطق العمرانية وينتج عن هذا زيادة تراكم وكميات النفايات والمخلفات وذلك مقابل عجز الوسائل والامكانيات المتاحة.

– العوامل الاجتماعية والسلوكية والثقافية: تقاس نجاح قضية المخلفات والنظافة بشكل عام بمستوى الوعي العام والثقافة، ومدى الإحساس بالنظافة العامة كقيمة حقيقية وحضارية، وفي وجود تحرك فعال للحد من هذه المشكلة من عدمه.

– العوامل الاقتصادية واللوجستية: وترتبط بمدى توفر العوامل المادية والوسائل والتقنيات المناسبة للجمع والنقل ومعالجة النفايات وتوفير المتطلبات والنظم لذلك، بالإضافة إلى ان النمو الاقتصادي والرقي في مستوى المعيشة أدى الى زيادة كمية النفايات.

– العوامل الفنية: وهي العوامل المرتبطة بالطرق المستخدمة في عمليات الجمع والنقل والمعالجة وطريقة ملائمتها واستيعابها لكافة النفايات كما ونوعا.

– غياب القوانين الصارمة التي تمنع رمي النفايات وتعاقب المخالفين بدفع الغرامات او الحبس.[1]

[1] _ د/ طارق غنيمي، الحماية القانونية للبيئة من أخطار النفايات في ضوء القانون الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2022، ص 101.

– عدم القضاء عليها في المصدر: تبدأ الإدارة الجيدة للنفايات من خلال المراحل الأولى وذلك بالوقاية من انتاجها وتقليلها، حيث يجب ان يحتل ذلك الأولوية في أي خطة لإدارة النفايات، لذا يجب ان تتضمن استراتيجية تسيير النفايات الأساليب والطرق الوقائية التي تعمل على تقليل النفايات الى الحد الأدنى.[2]

على سبيل المثال الحد من المواد المستخدمة في التعبئة والتغليف مثل البلاستيك والورق والمعادن، كإحداث تغييرات في المواد الأولية من خلال استبدالها بمواد صديقة للبيئة مثال على ذلك تم استخدام استخدام منظفات ومواد لاصقة من أصول نباتية بدلا من اصل بترولي من طرف بعض الشركات المصنعة.

– أهمية القضاء عليها في المصدر: تعد من أنجع الوسائل لحماية الصحة البشرية والبيئية، ونظرا لضخامة تكلفة معالجة النفايات والتعقيدات المتصلة بها فان مبدأ "منع التلوث" يعود بأعم المنافع ويتعين ترويجه على أوسع نطاق فالمنافع التي تعود من ذلك كثيرة: تنخفض الحوادث المهنية وحوادث تعرض الجمهور للمواد الخطرة، وتعزز الكفاءة الصناعية والقدرة التنافسية نظرا لان منع حوادث النفايات يقلل في الوقت نفسه من مدخلات المواد الأولية ويوفر الطاقة ويخفض حجم النفايات التي ينبغي طمرها او معالجتها او التخلص منها(خفض حجم النفايات يقلل من نفقات شراء وتشغيل معدات مكافحة التلوث)، كما تقل أيضا الحوادث اثناء نقل النفايات بالسكة الحديدية او بالطرق العامة ونقل كذلك الحاجة الى انشاء مرافق للنفايات الخاصة التي تنخفض معها المشاكل الصحية والبيئية والسياسية المرتبطة بها.[3]

الفرع الثاني: الآثار البيئية للنفايات

تعد النفايات من أبرز المؤثرين سلبا والمسببين في تلوث البيئة بأنواعه الثلاث تلوث الهواء التربة والماء والذي يحدث عليها تغيرات غير طبيعية وغير مألوفة عل والذي بدوره يدمر الطبيعة والبيئة.

أولا:– **تلوث التربة :**

---

[1] _ د/ طارق غنيمي، مرجع سابق، ص 102.

[2] _ عايدة مصطفاوي، تسيير النفايات المنزلية في الجزائر بين النص القانوني والواقع العملي، مجلة آفاق للعلوم، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 8، 2017، ج2، ص170.

[3] _ رشيدة العابد، تسيير النفايات الصلبة الحضرية دراسة حالة بلدية ورقلة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة–، 2009/2008، ص40.

إن من الأسباب التي تؤدي إلى تلوث التربة، يرجع إلى عمليات دفن وطمر النفايات في باطن الأرض، وهذه الأخيرة تحمل مواد خطيرة وعناصر كيميائية من شأنها أن تضر بالتربة ،وتؤدي إلى تسرب هذه المواد إلى المياه الجوفية وتتسرب في طبقات التربة التي يعتمد عليها في الزراعة وإنتاج المحاصيل الزراعية، ورعي الحيوانات بمعنى أنها تتغير تركيبة التربة الطبيعية وتصبح غير صالحة وبالتالي فساد البيئة المحيطة بالإنسان من كل جانب[1].

ثانيا: **تلوث الهواء:**

تعد عمليات حرق النفايات الطريقة الأكثر شيوعا التي تعتمد عليها الهيئات العامة والخاصة في مختلف الدول،باعتبار أن هذه الوسيلة سهلة التنفيذ، ولكنها خطيرة النتائج إذ تؤدي إلى طرح كميات كبيرة من الغازات الضارة في الهواء،فتلوثه وتضر بالكائنات الحية التي تستنشقه أو تتعرض له،خاصة في المناطق المجاورة للمحارق ويزداد الأمر خطورة عندما يتعلق بحرق نفايات المصانع بما تشتمل عليه من مواد كيميائية خطيرة أو مواد غريبة وخاصة عندما تكون هذه المحارق قريبة من التجمعات السكانية أو مناطق العمل[2].

ثالثا: **تلوث المياه:**

للنفايات مخاطر على العديد من المصادر المائية والتي تشكل أكثر 70 بالمائة من الكرة الأرضية مما يجعلها أكثر عرضة للاستنزاف والتلوث ومن أمثلة ذلك أن معظم الدول تتخلص من النفايات عن طريق الطمر والدفن الصحي للنفايات والتي بدورها تحوي مواد خطيرة تتسرب إلى المياه الجوفية فتلوثها وتسبب العديد من الأمراض بالإضافة إلى نفايات نشاطات الموانئ وتسببها في تلوث البحار والمحيطات[3].

الفرع الثالث: الاثار الاجتماعية والصحية.

تنجم عن عملية إلقاء النفايات في البيئة الطبيعية العديد من الاثار والمخاطر، وفي لإطار هذا الفرع الاثار الاجتماعية أولا، آثار النفايات على المجال الاقتصادي ثانيا، الاثار الصحية ثانيا.

أولا: الاثار الاجتماعية

[1]– د/ محمد كمال عبد العزيز، الصحة والبيئة – التلوث البيئي وخطره الداهم على صحتنا، دار الطلائع، القاهرة مصر، 1998، ص65.

[2]– د/ صلاح محمود الحجار، مرجع سابق، ص42.

[3]– د/ محمد كمال عبد العزيز، المرجع السابق، ص50.

1- تؤثر النفايات في المجال الاجتماعي حيث تتسبب في تشويه المنظر الجمالي للمحيط والمدينة، بسبب تركم النفايات والقاذورات مما يسبب كآبة وانزعاج وعدم راحة السكان كما يؤدي تراكم النفايات إلى انعدام شعور بالانتماء، وتولد وعدم الشعور بالمسؤولية لدى بعض أفراد المجتمع مما يزيد من نسبة امتناع المجتمع بالمشاركة في تحسين أوضاعهم والانخراط في جمعيات حماية البيئة، بالإضافة نزوح وعدم رغبة الناس في المناطق التي تتراكم فيها النفايات ويهمل فيها جمع ونقل النفايات[1].

ثانيا:آثار النفايات على الجانب الاقتصادي

تتسبب النفايات في خسائر اقتصادية كبيرة في مجال الصحة العمومية حيث بينت الدراسات في سنة 1992 حجم الخسائر المالية المترتبة عن تلوث البيئة بالمكروبات الناتجة عن القمامات حيث أنفقت على سبيل المثال لا الحصر الجزائر 128 مليون دولار والسعودية 345 مليون دولار والمغرب 83 مليون دولار وتونس 39 مليون دولار، فتسبب النفايات من الناحية الاقتصادية في تخصيص الدولة لأغلفة مالية لمواجهة الاثار الناجمة عنها، والتي يفترض أن تساهم هذه الاموال في إنشاء مشاريع إستثمارية جديدة تعود على الاقتصاد الوطني بالنفع، كما أنها تتسبب في تشويه المدن مما يقلل إقبال السياح وضعف السياحة استنزاف الموارد الطبيعية المتجددة والغير متجددة وتكليف الدول مبالغ باهظة جراء عمليات الجمع والتسيير وكذا التدوير [2].

ثالثا: الاثار الصحية

ان القمامة تمثل وسطا ملائما جدا لنمو القطريات التي تسبب للإنسان امراضا خطيرة في جميع اجهزة جسمه ابتداءا من الجلد وحتى الجهاز التنفسي والتي يصعب علاجها، نظرا لبعض المكونات الخطيرة، مثل نفايات المزاد الكيماوية التي تغد من اخطرالملوثات على البيئة وعلى الأنسان معا فمنها ما هو مسبب للسرطان او لأمراض أخرى كالأكزيما او الربو او الامراض الصدرية فضلا عن التأثيرات على الكبد والكلى جراء استنشاق الغازات المنبعثة منها.

- امراض الجهاز التنفسي:

[1]- صليحة حفيفي، مرجع سابق، ص61.

[2]- د/ احمد عبد الوهاب عبد عبد الجواد، مرجع سابق، ص388.

يؤدي استنشاق الابخرة والغازات والدقائق العالقة قي الهواء الى التأثير غلىالأعضاء الداخلية للجسم، لأنهقد تنفذ من خلال الرئتين الى الأعضاء الأخرى عن طريق الدم، مثلا كما يحدث نتيجة تلوث اليدين،

فحاويات النفايات والمكبات المنتشرة وسط الاحياء السكنية او القريبة منها، قد تسمم حياة الافراد المحيطين بها والذين يبقون نوافذ منازلهم مغلقة...، بسبب الروائح الكريهة والادخنة المنبعثة منها في حالة حرقها.

وبالتالي فان مراكز الصحة القريبة من مثل هذه الاحياء تسجل رقما متزايدا للأشخاص الذين يعانون من الامراض التنفسية، او الجلدية ان التقارير المتعلقة بهذا الشأن تتراكم على مكاتب السلطات ولكن الردود تبقى صامتة.[1]

ويكفي ان تكون تلك النفاياتملقاة وسط مقالب القمامة المنزلية لتشكل خطرا لا يستهان به،اذ يكفي استنشاق الغازات المنبعثة منها او ملامستها للعين او الجلد، خاصة اذا كان مخدوشا.

- امراض أخرى.

تحمل حشرات الذباب اخطر الجراثيم على صحة الانسان، اذ تعتبر حمى التيفوئيد من اشهر الامراض التي تصيب الانسان بسبب تلوث الغذاء والماء ببكتيريا "السالمونيلا". والتي تنتقل من فضلات الانسان الملوثة الى غذاء الانسان وشرابه عن طريق الذباب، وتسبب هذه الحمى التهابات معوية قد تؤدي الى ثقب الأمعاء ووفاة الانسان.[2]

وقد أشار تقرير لهيئة الأمم المتحدة بشان التعامل مع المخلفات المنزلية الصلبة الى ان هناك ارتباطا بين الامراض المعدية وتراكم القمامة بالتجمعات السكانية، ومعظم هذه الامراض المعدية تنتشر عن طريق الذباب والبراغيث والفئران، وهي ترتبط بوجود القمامة حيث يمكن ان تنقل اكثر من 42 مرضا للإنسان.[3]

ولقد ورد في نفس التقرير، ان نسبة 90% من حالات المرض الموجودة في المستشفيات على سبيل المثال سببها ملوثات البيئة بصورة عامة والقمامة بصورة خاصة نتيجة السلوكيات الخاطئة من قبل الافراد، وبعض الجهات في التعامل مع المخلفات المنزلية الصلبة.

1_ سعيدي وهيبة، أسباب وعوامل انتشار النفايات المنزلية في وسط الاحياء السكنية قي المجتمع الجزائري، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر (2) بوزريعة، 2011/2010، ، ص 104

2_ حسن شحاته، تلوث الهواء، القاتل الصامت وكيفية مواجهته، مكتبة الدار العربية للكتاب، ط1، مصر، 2002، ص70.

3_حسن شحاتة، نفس المرجع، ص72.

والجدير بالذكر هنا ما يوكده المختصون خول الخطر المحدق بالأطفال، هذه الشريحة الهشة من الأشخاص كونهم اكثر عرضة للأضرار العديدة الناتجة عن النفايات، ويرجع ذلك الى الأسباب التالية:

- بتنفس الأطفال حجما اكبر من الهواء مقارنة بالبالغين.
- الأطفال اكثر نشاطا وبالتالي يحتاجون الى استنشاق المزيد من الهواء، وهذا يعني دخول المزيج من الملوثات الى جهازهم التنفسي.
- الجهاز التنفسي عند الأطفال اكثر حساسية لملوثات الهواء مقارنة بالبالغين[1].

إضافة الى تلك الأسباب، فان كميات القمامة المنزلية المتراكمة صارت مرتعا للكثير من الأطفال الذين يبحثون وسطها عن أي شيء ذا قيمة، ويمكن ان نتصور حجم الاخطار المحدقة بهم هناك.

المبحث الثاني

أساليب تسيير النفايات المنزلي

لقد أدى ازدياد عدد الافراد وارتفاع المستوى المعيشي والتقدم الصناعي والزراعي وعدم إتباع الطرق الملائمة في جمع ونقل ومعالجة النفايات الصلبة إلى زيادة كمية النفايات بشكل هائل وبالتالي تلوث عناصر البيئة من أرض وماء وهواء واستنزاف المصادر الطبيعية في مناطق عديدة من العالم، وقد أصبحت اليوم إدارة النفايات الصلبة في جميع دول العالم من الأمور الحيوية للمحافظة على الصحة والسلامة العامة.

ويرتكز تسيير النفايات في التشريع الجزائري على مبادئ الوقاية، والتقليص من إنتاج وضرر النفايات من المصدر، تنظيم فرز النفايات، وجمعها ونقلها ومعالجتها، تثمينها بإعادة استعمالها أو برسكلتها، أو بكل طريقة تمكَن من الحصول باستعمالها على، مواد قابلة لإعادة الاستعمال أو الحصول على الطاقة، وعلى المعالجة البيئية العقلانية للنفايات، وإعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وآثارها على الصحة والبيئة، وكذلك التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار، والحد منها، أو تعويضها.

[1] _ ايمن سليمان مزاهرة، علي فالح الشوابكة، البيئة والمجتمع، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2003، ص 168.

وعليه تناولنا في هذا المبحث طرق جمع وإزالة النفايات المنزلية في (المطلب الأول)، ثم تطرقنا إلى ما تسببه النفايات المنزلية من آثار على البيئة والاقتصاد في (المطلب الثاني)

المطلب الأول

طرق جمع وإزالة النفايات المنزلية

تعتبر عملية جمع النفايات المنزلية الخطوة الأولى في تسيير النفايات، بعدها يتم نقل هذه النفايات التي تم جمعها وهذه هي حلقة الوصل بين عمليتي الجمع والمعالجة، وتشمل عملية جمع النفايات جميع الخطوات العملية ابتداءاً من إنتاج النفايات وجمعها، وحتى تتم نقلها إلى أماكن المعالجة، على شرط أن تتم عملية الجمع والنقل للنفايات دوان إحداث روائح أو غبار أو ضوضاء او تناثر للنفايات في الشوارع، وعند وصول النفايات المنزلية الى منشآت المعالجة تعدد هناك طرق التثمين والفرز مع التخلص النهائي للنفايات عن طريق الردم التقني للنفايات المعالجة أو غير المعالجة مسبقا لإزالتها.

وعليه سنتطرق في هذا المطلب الى أساليب جمع النفايات في (الفرع الأول)، ثم إلى طرق القضاء على النفايات المنزلية في(الفرع الثاني).

الفرع أول: أساليب جمع النفايات

تختلف طريقة جمع النفايات المنزلية باختلاف الأماكن التي تجمع منها، وما إذا كانت جبلية أو مستوية ضيقة أو واسعة، فهناك بعض المناطق تعتمد على الحيوانات في جمع النفايات وذلك لصعوبة التضاريس والازقة الضيقة، اما في المناطق الحضرية تستخدم الشاحنات مختلفة الاحجام أو الحاويات ذات العجلات أو الجرارات.

وفي ما يلي نتعرض لأهم مراحل جمع النفايات (أولا) ثم فرزها (ثانيا) وأخيرا الى تدويرها قصد إعادة رسكلتها (ثالثا).

أولا:جمع النفايات كمرحلة أولى

تنقل النفايات والمهملات من المكان المخصص لوضعها فيه الى نقاط الجمع الموفرة من طرف البلدية أو الهيئة المكلفة بالتخلص من النفايات. ومن ثم يتم جمع النفايات وحصرها عن طريق آليات النقل المخصصة لذلك الى أماكن التخلص النهائي، نلاحظ هنا ان النفايات

المنزلية الموجهة لعملية الجمع لا يجب ان تحتوي على أي مادة قابلة للانفجار او الاشتعال او شديدة التفاعل مع المواد الكيميائية لكي لا تفسد الحاويات، أو تشكل خطرا بالنسبة لعملية الجمع او عند المعالجة النهائية.

اضف الى ذلك ان غياب او عدم التزام الهيئات المكلفة بالجمع أدى الى تشويه المنظر وأضر كثيرا بصحة المواطنين، نتيجة خلق المكبات الفوضوية(العشوائية) وتوسيخ الطرق العمومية، وفي عملية جمع النفايات نميز في هذا الصدد بين الجمع المختلط والجمع الانتقائي.

1- **طريقة الجمع المختلط:** تعتمد هذا الطريقة جمع شتى أنواع النفايات، وهي على نوعين:

أ- الطريقة التقليدية: ترتكز على جمع مختلف النفايات المختلطة في أكياس بلاستيكية أو في أوعية بلاستيكية أو حديدية توضع أمام المنازل، قصد نقلها إلى أماكن أخرى مخصصة للفرز أو للمعالجة، ولأن هذه النفايات تجمع مختلطة فإنه يقع على المواطنين واجب الالتزام ببعض القواعد الصحية، منها عدم احتواء النفايات على أي شيء أو ايه مادة قابلة للانفجار أو قادرة على إشعال البقايا، أو اتلاف الاوعية أو إصابة أعوان النظافة، لذلك فإن هذه الطريقة وإن كانت سهلة وغير مكلفة ماديا، ولا تتطلب تكوينا خاصا للقائمين بها، فإنها تتطلب بالمقابل تمتعهم بقوة بدنية وصحية جيدة، كما انها ترتَب كثير من الظواهر غير الصحية والمسيئة للبيئة، كانتشار الروائح الكريهة والذباب، وسيلان العصارة وتشويه المنظر بتكديس النفايات ورميها هنا وهناك، بالإضافة الى انه يصعب وبشكل كبير القيام بعملية فرز النفايات المتحصل عليها من عملية الجمع المختلط وبالتالي تثمينها.[1]

ب- الطريقة الحديثة: تعتمد هذه الطريقة على جمع النفايات في الحاويات المطمورة، وقد سميت مطمورة لأنها توضع تحت الأرض، ويكون لها منفذ فوق الأرض يتم من خلاله رمي النفايات، وعندما تمتلئ ترفع اوتوماتيكيا وتفرغ في الشاحنة لتنقل الى مكان المعالجة أو التثمين وإذا كانت هذه الطريقة تتمتع بعدة مزايا باعتبارها تمنع انتشار الروائح الكريهة وسيلان المياه المرشحة، واحتكاك الحيوانات بالنفايات وتعمل بالتالي على حماية البيئة، وتقضي على مخاطر وصعوبات العمل المرتبطة بجمع النفايات وعلى الازدحام الشديد الذي يسببه توقف شاحنة النظافة في الطريق العمومي لجمع النفايات، بالإضافة إلى أنها تشكل طريقة من طرق إقصاء

[1] _ وردة خلاف، الآليات المستدامة لتسيير النفايات في الجزائر، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد 16، العدد 03، جامعة محمد لمين دباغين –سطيف2–،2019، ص14.

القطاع غير المشروع من مجال الاستفادة من النفايات، وفرصة للتفكير في كيفية إدماجهم ضمن الاستراتيجية الوطنية لتسيير النفايات، ومع ذلك فإن الاحسن منها هو تخصيص حاويات مطمورة لكل نوع من النفايات، حتى يسهل تثمينها، لذلك فلا يمكن اعتبار آلية الجمع المختلط من الآليات المستدامة لتسيير النفايات[1].

وفي كل الأحوال وسواء تم الجمع بالطريقة التقليدية أو الحديثة، فإن النفايات المختلطة المجمعة تنقل إما إلى المفارغ العمومية العشوائية غير المحروسة، والتي لا تخضع لأي نظام تسيير، او الى المفارغ المراقبة والمحروسة أو الى مراكز الردم التقني.

2- طريقة الجمع الانتقائي: هي الطريقة الأكثر استعمالا لاسيما في الدول المتقدمة، تعتمد على جمع النفايات المفرزة مسبقا في حاوية أو عدة حاويات، لذلك فهي ترتكز بشكل أساسي على توفر وعي وثقافة لمواطنين القائمين الأساسين بعملية الفرز، ولإنجاح هذه الطريقة يقتضي الأمر تبسيطها لدى العامة، وذلك بتحديد مضمونها في ثلاثة أو أربعة أنواع من النفايات فقط كالزجاج، والورق، والبلاستيك،وبناء على ما سبق، فإذا كانت هذه الطريقة تتميز بارتفاع تكاليفها مقارنة بطريقة الجمع المختلط، لأنها تحتاج إلى تغطية تكاليف الوسائل المادية والحملات التحسيسية ، فإنها تتميز بالمقابل بجعلها من المواطنين فاعلين أساسين في حماية البيئة، وبأنها تسمح بتخفيض نفقات معالجة النفايات المفرزة، وبهذا الصدد نميز بين الجمع الإرادي والجمع من باب إلى باب ووضع النفايات في مجمع الفرز[2].

أ- الجمع الإرادي: توضع الحاوية وفقا لهذه الطريقة في مكان عمومي مميز يسمح لجميع الأشخاص بالوصول اليها ورمي نفاياتهم فيها، كأن توضع حاوية مخصصة لجمع الزجاج في الطريق العمومي

ب- الجمع من باب إلى باب: وفقا لهذه الطريقة يتم جمع النفايات بشكل منفصل، حيث يقوم المواطن بفرز نفاياته حسب طبيعتها قبل وضعها في الأوعية الموضوعة أمام الأبواب، والمخصص كل منها لنوع معين من النفايات[3].

---

[1] _ وردة خلاف مرجع سابق، ص15

[2] _ محمد النمر، التسيير المستدام للنفايات المنزلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري–قسنطينة-، 2009/2008، ص 91.

[3] _ محمد النمر، نفس المرجع ، ص 92.

ج- **وضع النفايات في مجمع الفرز:** ينشأ مجمع الفرز بعيدا عن المدن، وهو مكان محروس لتفادي الرمي العشوائي، يفتح للجمهور وخصوصا للحرفيين والتجار، يستقبل عادة نفايات لم تجمع من قبل الجهات المختصة بالجمع، بسبب حجمها أو بسبب طبيعتها، يتميز بوجود عدة حاويات تخصص كل واحدة منها لنوع معين من النفايات، وهو ما يسمح للأفراد بأخذ نفاياتهم غير المجمعة دون تحمل عناء الذهاب إلى المفارغ، مما يسمح بالحصول على نفايات تم فرزها، بل أن وجود الحارس وقت الرمي يسمح بالحصول على نفايات أكثر فرزا من تلك المحصل عليها بالطرق الأخرى.[1]

ثانياً: فرز النفايات المنزلية.

يتعلق فرز النفايات بكافة العمليات المتعلقة بفصل النفايات حسب طبيعة كل منها قصد معالجتها وهو تعبير مادي عن ثقافة تثمين النفايات وحماية البيئة، هذه الثقافة التي تساهم في تكوينها عدة اعتبارات كالقيم التي ينشأ عليها الانسان، وشخصيته، وطريقة عيشه، وحجم المعارف التي يكتسبها حول الموضوع، وهذا ويقسم الفرز الى ثلاثة أنواع وهي: الفرز عند المصدر، الفرز بالجمع الانتقالي والفرز بعد الجمع.

1- الفرز عند المصدر:إذا كان من غير الممكن منع النفايات من التشكل فمن الممكن التخفيض من كمياتها عند المصدر سواء كانت من طرف المواطن أو التاجر أو الصناعي أو غيرهم، وذلك بوضع أكياس بلاستيكية مختلفة الألوان يخصص كل لون لنوع من النفايات، أو بتخصيص بعض الأدراج المنزلية للبلاستيك والورق مثلا.[2]

أ- **الفرز بالجمع الانتقائي:** هي طريقة تقتضي وجود إدارة سياسية وظروف تقنية ومالية ملائمة لدى الجماعات المحلية بالإضافة إلى ضرورة التجاوب الكبير للمواطنين من عملية التثمين، فمتى اقتنع المواطنون والمسؤولون بضرورة الجمع الانتقائي، ووفروا له مستلزماته، فإنهم يحققون هدفين بعملية واحدة، العملية هي الجمع الانتقائي والهدفين هما الجمع والفرز.

ب- **الفرز بعد الجمع:** بعد عملية الجمع يتم الحصول على مزيج مختلط ومتنوع من النفايات وهو الامر الذي يعقد عملية الفرز التي تتم على مستوى مجمعات الفرز، وفي غالب الأحوال على مستوى المفارغ العمومية ومراكز الردم التقني، والتي قد تتم بطريقة يدوية أو أوتوماتيكية.[3]

[1] _ وردة خلاف، مرجع سابق، ص15.

[2] _ محمد النمر، مرجع سابق، ص 118.

[3] _ محمد النمر، نفس المرجع، ص 119.

ج- الفرز اليدوي: بعد دخول الشاحنة إلى مركز الفرز أو مركز الردم التقني يتم وزنها، ثم تفريغها في المكان المخصص لذلك، فتمر النفايات المختلطة على بساط متحرك أمام العمال، حيث يقوم كل عامل بفرز نوع من النفايات، ويضعها في حاوية خاصة وهكذا، وعند امتلاء الخاوية يقوم عامل اخر بنقلها إلى مكان تجميع ذلك النوع من النفايات، لتخزينها في انتظار بيعها قصد تثمينها، أما على مستوى المفارغ العمومية فيساهم القطاع غير المشروع إلى جانب الأشخاص المخولين بذلك قانونا في عملية فرز النفايات، وذلك بطريقة يدوية غير منظمة، يتم من خلالها فصل النفايات عن بعضها البعض يدويا، تحضيرا لبيعها.[1]

2- الفرز الاوتوماتيكي: أولى مراحل الفرز الاوتوماتيكي هي مرحلة استلام مجمعات الفرز للنفايات، تتبع هذه المرحلة بسلسلة من عمليات الفصل الميكانيكية للمواد، حيث تمر النفايات في جهاز فصل ميكانيكي يسمى الغربال، يفصل المواج بالنظر الى حجمها، فيتم الاحتفاظ بالاجزاء المتوسطة الحجم، وتستبعد الأجزاء الدقيقة، بعد ذلك يتم فصل المواد بالنظر الى كثافتها في غربال خاص، يسمح بفصل المواد المقعرَة كالبلاستيك، وعلب التصبير، والقوالب عن المواد المسطحة كالورق العادي والمقوى، وفي المكان المخصص لحزم النفايات المقعرة يوضع جهاز خاص لجذب المواد الحديدية وفصلها عن غيرها، أما بالنسبة لبقية المواد فيتم فصلها عن بعضها البعض بعد مرورها في بساط متحرك عن طريق الفرز اليدوي.[2]

ثالثاً: تدوير النفايات قصد إعادة رسكلتها

تكمن أهمية إعادة تدوير النفايات المنزلية في استخدام بعض مواد هذه النفايات، من ورق وزجاج ومعادن وبلاستيك، كمواد خام في انتاج سلع جديدة مما يشكل خلق مصادر جديدة للثروة إضافة الى ذلك، الحفاظ على نظافة وسلامة البيئة.[3]

وتعَرف عملية تثمين النفايات بأنها " عملية تهدف الى حماية البيئة وذلك بإنقاص الكمية المجتمعة منها لكونها تعتبر مصادر لتلوث التربة والمياه الجوفية، وهي في الوقت ذاته تقليل استخدام المواد الأولية"[4].

---

[1] _ فيرو زبوزورين، فيروزجيرار، عملية إعادة تدوير النفايات اهميتها ومتطلبات تفعيلها في الجزائر، مجلة الريادة لاقتصاديات العمل، المجلد 05، العدد02، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2019، ص26.

[2] _فيروز بوزورين، فيروز جيرار، نفس المرجع ، ص 27.

[3] _محمد مخنفر، آلاليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف-2-، 2015/2014، ص 112

[4] _د/ أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، مرجع سابق، ص40.

تناول المشرع الجزائري عمليات تثمين النفايات المنزلية في كلا المادتين 02 و03 من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات المنزلية ومراقبتها وإزال

"... تثمين النفايات :كل العمليات الرامية الى إعادة استعمال النفايات، او رسكلتها او تسميدها..." [1].

كما الزم المشرع الجزائري في القانون نفسه كل منتجي النفايات او الحائزين عليها بالعمل على ضمان تثمين النفايات، الناجمة عن المواد التي يستوردونها، أو التي يسوقونها أو المواد التي يصنعونها[2]. كما تلتزم البلدية بصفتها الهيئة المكلفة بعمليات تسيير النفايات المنزلية في الجزائر، بوضع نظام لفرز النفايات المنزلية وما شابهها بغرض تثمينها[3]، أو إسناد هذه الخدمة حسب دفتر شروط نموذجي الى مؤسسات وطنية، أو خاصة طبقا للتشريع المعمول به على مستوى الجماعات المحلية المتمثلة في الولاية والبلدية.[4]

استرجاع وتثمين نفايات التغليف عن طريق انشاء نظام عمومي، لاسترجاع نفايات التغليف وتثمينها يدعى إيكو-جمع، ويكون هذا النظام العمومي، لاسترجاع نفايات التغليف وتثمينها، عبر عقود خدمات مهمتها جمع النفايات، وفرزها وتثمينها. وأوكلت الوكالة الوطنية للنفايات بوضع هذا النظام، وإبرام عقود الخدمات الخاصة بعمليات الفرز، وتثمين نفايات التغليف مع مقدمي هذه الخدمات على أساس دفتر شروط يوافق عليه بقرار مشترك، من الوزير المكلف بالبيئة بمعية الوزير المكلف بالمالية.[5]

وأشار المخطط البلدي لتسيير النفايات، على إمكانيات تنظيم، تطوير أسواق استرجاع النفايات وتثمينها، وتقدير وتطوير القدرات اللازمة لمعالجة النفايات، مع إبراز الأولويات الواجب تحديدها لإنجاز منشآت جديدة لفرز النفايات ومعالجتها وإزالتها.

- تسميد النفايات المنزلية

[1] _ راجع المادتين 1 و2 من قانون رقم 01-19، مرجع سابق.
[2] _ راجع المادة 07 من القانون 01-19، نفس المرجع.
[3] _ المادة 34 من القانون 01-19، نفس المرجع .
[4] _ المادة 33 من القانون 01-19، نفس المرجع .
[5] _انظر المواد 1،2،3،4،8 من المرسوم التنفيذي رقم 04-199، المؤرخ في 1999.07.19، المتعلق بتحديد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسييره وتمويله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد.46 المؤرخة في 2004.07.21

يعرَف التسميد بأنه" العملية البيولوجية التي يتم من خلالها تحويل النفايات العضوية إلى منتج ترابي غني بالمواد المغذية يطلق عليه سماد، وذلك بواسطة الكائنات المجهرية الموجودة في الأرض"[1]، والسماد الناتج يكون له فوائد بيئية واقتصادية عديدة، كالتخفيض من مخاطر تشكل إنتاج غاز الميثان، وتقليل التكلفة، وتعزيز السوق بالسماد الناتج عن هذه النفايات، وحتى يتحقق هذا يجب وضع معايير ومواصفات لجودة السماد الناتج حتى يكون آمنا بيئيا، وقابلا للتسويق اقتصاديا، ومقبول اجتماعيا، ومحققا للغرض منه".

وهناك عوامل عدة تتدخل من أجل الحصول على السماد وهي: الحرارة، الرطوبة والتهوية، ويتم الحصول على السماد بعدة طرق منها: طريقة الكمر، طريقة التخمر اللاهوائي، طريقة التخمر بالديدان.[2]

الفرع الثاني: طرق القضاء على النفايات المنزلية

بعد أن يتم معالجة النفايات المنزلية والاستفادة من ما يمكن الاستفادة منه يأتي دور القضاء على النفايات عديمة النفع، فتتنوع طرق القضاء عليها فمنها ما يطرح في البحار(أولا) ومنها ما يتم حرقة بطرق آمنة بيئيا(ثانيا) ومنها ما يتم طمره في حفر الردم التقني (ثالثا).

أولا: طرح النفايات المنزلية في البحار.

تعتبر هذه الطريقة في التخلص من النفايات المنزلية، من أقدم الطرق وأسهلها، وبموجبها يقوم منتجي النفايات المنزلية وبطرق سرية، أو علنية، بإلقاء كميات كبيرة من النفايات المنزلية سواء عن طريق الشاحنات، أو عن طريق السفن، في مناطق تبعد بمسافات كبيرة عن الشواطئ، لكن هذه الطريقة لها آثار وخيمة على البيئة البحرية للدول أو تنتقل مؤثراتها للبلدان الأخرى المجاورة للنفايات مما يؤدي إلى تلويث الشواطئ، وقد تقوم بإلحاق الضرر بالثروة السمكية والمصادر الغذائية البحرية في وضع يشهد فيه ازدياد حاجات سكان العالم من الغذاء هذا فضلا عن الدور الكبير الذي تساهم به هذه الطريقة في تلويث المياه.

ثانيا: الحرق الآمن للنفايات

[1] _ سعيدي نبيهة، مرجع سابق، ص 84.

[2] _صليحة حفيفي، مرجع سابق، ص، 71.

تعود فكرة حرق النفايات المنزلية الصلبة الى عام 1876 في بريطانيا، وبعد بحوالي خمس سنوات انتشرت في الولايات المتحدة الأمريكية وقد تم إنشاء أول محرقة في ألمانيا في مدينة هامبورغ بهدف القضاء على الأوبئة والأمراض المنتشرة ومنذ ذلك الوقت أدخلت الكثير من التحسينات على محارق النفايات حيث أصبحت اليوم تقاس على أسس علمية.[1]

وتعرَف عملية الحرق بأنها: هي عملية حرارية تتمثل في التهديم التام للنفايات وتحويلها إلى مواد بسيطة($H^2O,CO^2,NA...$) تحت تأثير درجة حرارة عالية والأوكسجين، وعادتا ما تستعمل هذه الطريقة في القضاء على النفايات التي لا فائدة من استرجاعها أو دفنها في مراكز الدفن الصحية مثل: النفايات المنزلية الملوثة، نفيات العلاج والجراحة، نفايات المذابح، الأغذية الفاسدة وغيرها.

ثالثا: الردم التقني.

تعرَف عملية الردم التقني بأنها عملية دفن للنفايات المنزلية بأسلوب علمي معاصر يتم ضمنه تجنب أكبر عدد مكن من المخاطر الجانبية التي تحدث نتيجة التخلص التقليدي منها مثل: تلوث الهواء والماء والتربة والإضرار بالصحة العامة[2].

في هذه الطريقة يتم التخلص من النفايات المنزلية، بواسطة حفرة كبيرة، ويتم إفراغ النفايات على مستوى الحفر بسماكة 50سم ثم تغطى هذه الطبقة من النفايات بطبقة من التربة وبعد ذلك تستعمل معدات ثقيلة، لضغط هذه الطبقة إلى أقل سمك، ثم يتم إفراغ طبقة أخرى من النفايات المنزلية فوق الطبقة الأولى، ويتم ضغطها كذلك حتى تكون النفايات المنزلية في هذه الحفرة على شكل طبقات متراصة، نأخذ كل طبقة منها سمك قليل، والهدف من ضغط طبقات النفايات هو تقليل حجم النفايات وأيضا تشجيع تخمير النفايات، والهدف عزل طبقة النفايات بطبقة ترابية هو التقليل من انتشار القوارض والحشرات، وتشمل عملية اختار الموقع من الأمور المهمة، بسبب توفر شرط بعد هذه المواقع الخاصة بالمنشآت عن المناطق السكنية للحفاظ على الصحة والسلامة العامة للسكان.[3]

[1] _سامح الغرايبة، يحيى الفرحان، المدخل إلى العلوم البيئية، الطبعة الثالثة، دار الشرق للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص280.

[2] _ رشيدة العابد، مرجع سابق، ص 59.

[3] _ سامح الغرايبة، يحيى الفرحان، مرجع سابق، ص 208.

يتم تسير مركز الردم التقني وفق مخططات، حيث تراعى في هذه المخططات دراسة الأثر على البيئة وواقع الموقع من النواحي البيئية والإنسانية والسوسيولوجية والاقتصادية، بالإضافة إلى الإجراءات المزمع تنفيذها، بحيث تتضمن هذه المراكز مدخل رئيسي ومركز مراقبة لوحة إعلامية تحتوي على كل المعلومات الضرورية لتشغيل الموقعبالإضافة إلى جسر القنان ومناطق الاستغلال أو الأدراج أين يتم طمر هذه النفايات في شكل طبقات متتالية مهروسة.

المطلب الثاني

تقييم طرق إزالة النفايات المنزلية

من الممكن حل مشكلة النفايات إلى ابعد الحدود، وجعلها مصدر ثروة تساهم في دعم الاقتصاد الوطني، وتأمين فرص العمل والحد من استيراد بعض أنواع المواد الخام، وذلك باتباع أسلوب التسيير السليم للنفايات، وغالبا ما كانت التقنية المستخدمة لإزالة النفايات تطبق على أساس كتلة مستقلة دون اعتبار للأنظمة المالية والتقنية والإجتماعية التي يجب أن تشغلها، وبالنتيجة فشلت العديد من الاستثمارات في معالجة النفايات وذلك لأنها لم تستطع أن تصل لمستويات الأداء المتوقعة والنتائج التي توصلت عليها في ظروف أخرى، فعملية إزالة النفايات قد تتحمل خسائر اقتصادية نتيجة غياب المردودية الاقتصادية او غياب الفاعلية في عملية تسيير النفايات وذلك لإجل إعادة تثمين هذه النفايات وحماية البيئة وصحة المواطن مسايرة لتوجه عالمي حالي في تسيير النفايات المنزلية.

وعليه تناولنا الآثار المجنية من حيث الوسائل والنتائج في (الفرع الأول)، وتطرقنا إلى عدم الاستفادة من عملية إزالة النفايات من الناحية الاقتصادية في (الفرع الثاني).

الفرع أول:الآثار الجانية من حيث والوسائل والنتائج.

تساهم جمع وإزالة النفايات في فوائد اجتماعية جمة، حيث يشارك السكان في فرز النفايات على مستوى البيوت، ومنه إعادة تدوير النفايات الصالحة للتدوير مثل: الورق والزجاج والبلاستيك والمعادن، بالاشتراك مع الصناعيين على مستوى مختلف المناطق الصناعية، مما يفتح مناصب وفرص عمل جديدة، وإنشاء موارد جديدة للثروة من عائدات النفايات المنزلية، كما تتطلب عملية جمع وإزالة النفايات إلى دفع مصاريف معتبرة لتموين الوسائل المادية الضرورية

ولتمويل الحملات الإعلامية المرافقة لها بالإضافة إلى انضباط السكان وتوفر الإرادة لديهم ولدى السلطات العمومية، كما يمكن أيضا للسلطات المحلية تحقيق وفورات في تكاليف تسيير النفايات عبر اتباع التقنيات الأنظف والأسرع مع تبني الإجراءات التحريضية التي تقلل إنتاج النفايات من المصدر بالإضافة إلى إنشاء محطات تحويل تحقق المقاصة بين تكاليف المناقلة وتكاليف النقل[1].

كما أوضحت كل البحوث أن الانسان الذي يعيش في بيئة نظيفة يزيد انتاجه بمعدلات تتراوح بين 20-38% عن مثيله الذي يعيش في بيئة غير نظيفة، من جعة أخرى تزيد العطل المضية للعاملين في بيئات ملوثة بنفايات. ويقدر أن هناك أكثر من 10 مليون طن من البلاستيك المنزلي في المحيطات، وهذه الكمية تعادل إلقاء شاحنة لجمع القمامة من البلاستيك المنزلي كل دقيقة، وهذا معناه تكاتف البشر من أجل حل هذه المشكلة الراهنة [2].

ويظهر عائقان أساسيان أمام التنمية المستدامة في الدول النامية في إدارة النفايات والمياه المستعملة ، وهما غياب الموارد المائية والنقص في اختيار التكنولوجيا المستدامة فعلا والملائمة لعمليات محددة. فالتحدي كبير ومكلف على مستوى جمع النفايات والمياه المستعملة ونقلها وإعادة تدويرها ومعالجتها وإدارة مخلفاتها، في العديد من الدول النامية، إلا أن إرساء بنية تحتية مستدامة لإدارة المياه المستعملة والنفايات يأتي بمنافع مشتركة عديدة تساهم في تطبيق الأهداف الإنمائية للألفية من خلال تحسين قطاع الصحة العامة والحفاظ على الموارد المائية والحدَ من المخلَفات غير المعالجة في الهواء وعلى سطح المياه وفي الأراضي الجوفية والتربة والمناطق الساحلية

ومما يلاحظ أيضا ان النفايات المنزلية تسبب تلوث الهواء والاضرار المباشر على الصحة نتيجة الانبعاثات والازعاج نظرا لتكدس النفايات في مراكز الردم، بما فيها الروائح المنبعثة من التحلل الكيميائي للنفايات وخاصة بعض الجسيمات والمواد الضارة التي قد تنبعث نتيجة حرق النفايات أو كنتيجة للاحتراق الذاتي للنفايات.

كما يجب الاخذ بعين الاعتبار الاضرار المباشرة على الصحة التي قد تنشأ نتيجة التعرض المباشر للنفايات نظرا لعدم توافر اللباس الواقي الشخصي للعاملين، كذلك الحال

[1]_سعيدي وهيبة، مرجع سابق، ص 105.

[2]_أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، مرجع سابق، ص387.

بالنسبة للأشخاص الذين يقومون بفرز النفايات القابلة للتدوير من مناطق التخلص بصورة غير رسمية، وهذا ينعكس سلبا على سلوك الأشخاص العاملين في قطاع جمع النفايات وإزالتها حيث يلاحظ عليهم سلوك اكثر عدائية، مع تدني الأجور التي يتقاضوها مقابل مهنتهم التي قد يعرض نفسه للخطر أحيانا والنظرة الدونية للمجتمع تجاه عامل النظافة[1].

فعلى سبيل المثال أجريت دراسات عديدة في مدن الهند حول آثار معالجة النفايات على العاملين في ذلك المجال من المدن الهندية محل الدراسة: نيودلهي، بنغالور، مانوهار، مومباي، ومن العاملين جامعي النفايات في تلك المدن.

توصلت هذه الدراسات إلى ان هذه الفئة تعاني من 80% من مشاكل العيون و73% من مشاكل الجهاز التنفسي، 51% من امراض الجهاز الهضمي، 40% من الفئة محل الدراسة تعاني من التهابات الجلد أو الحساسية، 22% إلى أمراض العظام، 90% من فئة الدراسة انخفضت لديهم حدة الرؤية، 27% تعرضوا لآفات الجلد.[2]

كما يؤدي تراكم النفايات في الشوارع إلى انتشار الفئران والقوارض والحشرات مما يعرض السكان للإزعاج والمتاعب الصحية، كما تؤدي إلى تلوث الطبقة العلوية من التربة نظرا لعدم التحكم في مسارات تصريف مياه الامطار.

الفرع الثاني:عدم الاستفادة منها من الناحية الاقتصادية.

انعكس تدهور الوضع البيئي في الجزائر سلبا على سلامة الانسان البدنية وعلى الاقتصاد الوطني وعلى إطار معيشة السكان ما أدى الى تحميل الدولة أعباء مالية معتبرة.

تمثل الخسائر المرتبطة بتسيير النفايات اكثر من 50% من الخسائر الاقتصادية الإجمالية، تظهر هذه الخسائر تأخر الجزائر في مجال الرسكلة لنفايات حضرية، تسيير غير فعال للطاقة، عدم اعتبار النفايات مورد أو مادة أولية ثانوية وغياب النظافة أحد عوامل الجذب السياحي.

قدرت الشراكة الجزائرية الألمانية، أن الجزائر تأخرت في مجال رسكلة النفايات حيث يمكن لهذه الأخيرة توفير ما قيمته 300 مليون يورو سنويا نظرا لتدنية استهلاك المواد الأولية وعليه تحيث وفورات في الطاقة.

[1] _ أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، مرجع سابق، ص391.

[2] _ سعيدي وهيبة، مرجع سابق، ص 105.

وعليه فإن الجزائر تحملت خسائر معتبرة نتيجة انتهاجها لطريقة معينة طول فترة زمنية محددة في مجال تسيير النفايات ويجب عليها تحسين هذا النمط التسييري لتعويض تلك الخسائر المتراكمة وتحقيق إضافة اقتصادية تدعم التنمية المستدامة.[1]

وكما يؤدي تراكم النفايات في الشوارع والازقة وتطور احجامها تتلوث مصادر المياه العذبة على غرار الأنهار والأودية كما يعتمد الفلاحين إلى غسل منتجاتهم الزراعية في هذا المصادر المائية العذبة، وقد تتسرب عنالنفايات المدفونة صحيا المياه المرتشحة حتى تصل إلى حقول المياه الجوفية حيث أن المركبات العضوية والعناصر الثقيلة المحتواة في المياه المرتشحة قد تلوث المياه الجوفية.

«إن تلوث المياه سواء كانت عذبة أو جوفية، سيؤدي حتما إلى عجز تكنولوجيات تنقية المياه إلى ارجاع هذه الأخيرة إلى ما كانت عليه بتكاليف اقتصادية معقولة ناهيك عن الأضرار التي تصيب الأسماك والهائمات النباتية والحيوانية والتي سيدفع ضريبتها الأجيال القادمة»[2].

نتيجة انتشار النفايات، تنتشر الامراض كالطاعون والكوليرا وداء اللوبية النحيفة وحمى الضنك، بالإضافة إلى الأمراض الديدانية الخطيرة كداء الشريطيات ومرض دودة الخنزير

كما تلعب عملية إعادة تدوير النفايات دورا مهما في تخفيض النفقات الاقتصادية، ومساعدة الدول على مواجهة التحديات المتعلقة بارتفاع أسعار المواد الخام مثل النفط والفحم، حيث يمكن التقليل من الاعتماد على استيراد الموارد الأولية الخاصة بالعديد من الصناعات، وبالتالي التقليل من تكلفة الإنتاج نتيجة انخفاض فاتورة الضرائب والرسوم الجمركية وأقساط التأمين والنقل. وفي بعض الأحيان، قد يتم الاستغناء عن مكبات النفايات واستغلالها في استثمارات ومشاريع أخرى تعود بالنفع على الفرد والمجتمع. كما يساهم ذلك في توفير موارد مالية كبيرة، حيث أن إنشاء مراكز الردم التقني يتطلب موارد مالية ضخمة، بالإضافة الى تقليل تكاليف جمع النفايات ونقلها والتخلص منها.[3]

فإنشاء مراكز الخاصة بجمع النفايات ومعالجتها ومراكز الردم التقني تكون مكلفة اقتصاديا مما يتطلب حسن تسيير وإدارة عقلانية وطاقم على قدر المسؤولية.

---

[1] _ سعيدي وهيبة ،نفس المرجع، ص 104

[2] _أحمد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 386

[3] _فيروز بوزورين، فيروز جيرار، مرجع ، ص25.

خلاصة الفصل الأول:

نستنتج مما سبق أن أهمية موضوع النفايات المنزلية، ليس فقط من الناحية القانونية بل من الناحية الاقتصادية أيضا، إذ ان تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها يرتكز على مبادئ مكرسة قانونا، ومراحل متسلسلة عمليا تبدأ بالجمع تم النقل وفي الأخير المعالجة، غير أنَ تسيير النفايات المنزلية يجب أن تصاحبه استراتيجية وطنية متكاملة في تسيير النفايات المنزلية يراعي مصيرها من أجل ضمان التسيير المستدام النفايات المنزلية وتحقيق فعالية اقتصادية من خلال تدويرها.

فالمسؤول الرئيسي في تسيير النفايات المنزلية هي الهيئات الحكومية المحلية لكونها المأمور الأول في الحفاظ على النظافة العمومية والحفاظ على البيئة العامة، وتقع مسؤولية مشتركة بين منتج السلع ومستهلكها في خفض النفايات من المنبع، خاصة نفايات التعبئة والتغليف، إضافة الى تسهيل عملية الجمع، عن طريق تصنيف النفايات وفصل كل نوع منها على حدا أثناء إلقائها في مكبات النفايات الخاصة.

ومن خلال ما اوضحناه سابقا تتفرع عملية تسيير النفايات المنزلية إلى فرعين، الفرع الأول يتمثل في عملية الاسترجاع وإعادة تثمين النفايات أو المواد المتواجدة في النفايات القابلة للتثمين كالمعادن والورق والزجاج والمواد العضوية، أما الفرع الثاني فهو الإجراءات المتبعة للتخلص السليم والآمن بيئيا واقتصاديا من النفايات الغير قابلة للتثمين، مثل عملية الحرق وعملية الردم التقني، وتعتبر مراكز الردم التقني المتواجدة في مختلف أقطار الجزائر من أفضل وسائل في الوقت الحاضر لتسيير للنفايات المنزلية الغير قابلة للتثمين من ناحية العصرنة والحداثة لما لها من أهمية تتمثل في التخلص من النفايات المنزلية دون إحداث آثار جانبية، إلا أنها تحقن في البيئة الطبيعية مما يستوجب العمل لإيجاد حل نهائي وآمن.

الفصل الثاني

الإطار القانوني والمؤسساتي لتسيير النفايات المنزلية

الفصل الثاني

الإطار القانوني والمؤسساتي لتسيير النفايات المنزلية

الجزائر تعتبر من احد الدول التي تعاني من العديد من المشاكل المتعلقة بالبيئة ومن أهم هذه المشاكل مشكلة التلوث بالنفايات وخاصة النفايات المنزلية، حيث أصبحت هذه المشكلة تهدد المواطنين وهيئات المجتمع المدني والبيئة، من خلال الآثار السلبية التي تؤدي إلى خسائر بيئية وصحية واجتماعية، مما نتج عنه ضغط للسلطات العمومية للاهتمام بهذه المشكلة لتفادي حدوث مخاطر صحية وبيئية.

فظاهرة النفايات المنزلية متفشية بشكل كبير في الجزائر، وفي معظم الأماكن والأحياء السكنية والشوارع والطرقات والأماكن العامة وخاصة ذات الكثافة السكانية، حيث أصبحت تلاحظ عند مداخل ومخارج المدن والقرى انتشار متزايدا ومقلقا للسكان والسلطات العمومية جراء تفشي هذه الظاهرة، فالنفايات المنزلية باتت تشوه البيئة وتهدد بالصحة العامة مما يؤدي إلى عرقلة عجلة النمو نظرا لعدم الاستفادة منها كباقي الدول المتطورة في هذا المجال.

هذا ما أدى بالدولة الجزائرية اتخاذ التدابير اللازمة والإجراءات قانونية للحد من هذه الظاهرة أو التقليل منها حسب الحالة، وذلك من خلال وضع نصوص قانونية هدفها التحكم في هذه المشكلة، وخلق هيئات مهمتها الرئيسية هي إيجاد كافة الوسائل والسبل لحماية البيئة وتسيير النفايات المنزلية.

وعليه ومن خلال هذا الفصل تناولت الإطار القانوني لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري في المبحث الأول، ثم تطرقت إلى الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية في المبحث الثاني.

المبحث الأول

الإطار القانوني لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري

مشكلة النفايات المنزلية من احد المشاكل الخطرة والعويصة التي تواجهها الجهات المسؤولة عنها من حيث الجمع والفرز والإزالة، هذا ما تتطلب من الدولة القيام بالإجراءات والإمكانيات المتعلقة بعملية تسييرها وإزالتها سواء عن طريق عملية إعادة تدويرها أو القضاء عليها، فالمشرع الجزائري أمام هذا الخطر المتمثل في النفايات المنزلية اصدر العديد من النصوص القانونية المتمثلة في مجموعة من القوانين والمراسيم التنظيمية التي تنظم هذه المشكلة وهذا من اجل الحد من تفشي هذه الظاهرة وحماية البيئة والصحة العامة والتسيير الحسن للنفايات المنزلية.

وعليه تناولت تسيير النفايات المنزلية من خلال قوانين في المطلب الأول، وتسيير النفايات المنزلية من خلال المراسيم التنظيمية المطلب الثاني.

المطلب الأول

تسيير وإدارة النفايات المنزلية من خلال قوانين

تسعى الجزائر إلى الحل الأمثل والسليم لمشكلة النفايات بصفة عامة والنفايات المنزلية بصفة خاصة كونها تنتج يوميا، وذلك من خلال عملية تسييرها ومعالجتها والتخلص منها وهذا من خلال وضع المشرع الجزائري لوضع مجموعة من النصوص القانونية التي بدورها تتحكم وتسير النفايات المنزلية بصفة دورية و منتظمة.

وعليه تطرقت في هذا المطلب إلى القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها في الفرع الأول، ثم تناولت بعد ذلك القانون 10-11 المتعلق بالبلدية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: قانون 01-19 يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها

يحتوي قانون تسيير النفايات على تسعة أبواب:

تناول الأحكام والواجبات العامة، كتحديد كيفيات تسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها والقضاء عليها من مصدرها، شرح مفهوم بعض المصطلحات الخاصة بالنفايات مثل النفاية، النفاية الضخمة، نفايات خاصة، منتج النفاية فرز النفايات، طمر النفايات، غمر النفايات وهذا من إلى مادة 01 إلى 11.

حيث ورد في المادة الأولى: "يهدف هذا القانون إلى تحديد كيفيات تسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها"[1]، ففي هذا النص تحدث عن النفايات بصفة عامة و لم يحدد صنف عن آخر، فتحديد أصناف النفايات في الغالب حددته مراسيم تنظيمية.

إضافة إلى المادة الثانية فقد تحدثت على المبادئ التي ترتكز عليها عملية تسيير النفايات بقولها:" يرتكز تسيير النفايات ومراقبتها وغزالتها على المبادئ التالية:

- الوقاية والتقليص من إنتاج وضرر النفايات من المصدر.
- تنظيم فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها.
- تثمين النفايات بإعادة استعمالها، أو برسكلتها أو بكل طريقة تمكن من الحصول باستعمال تلك النفايات على مواد قابلة لإعادة الاستعمال أو الحصول على الطاقة.
- المعالجة البيئية العقلانية للنفايات.
- إعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وآثارها على الصحة والبيئة، وكذلك التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار والحد منها أو تعويضها."[2] بمعنى في قضية تسيير النفايات وكونها تعتبر من مصادر الثروة وجب الأخذ بعدة مبادئ في تسييرها، ففي الاخذ بمبدأ التثمين نكون أمام نتيجتين القضاء على النفايات من جهة، والاستفادة من المواد الخام من جهة ثانية[3].

1- راجع المادة 01 من قانون رقم 01-19، مرجع سابق .

2- راجع المادة 02 من قانون رقم 01-19، نفس المرجع .

3- د/ طارق غنيمي، مرجع سابق، ص 215.

كما أن المواد **03-04-05**، فقد اشتملت على تعاريف النفايات والأصناف التي تدخل في إطار هذا القانون، أما من حيث الواجبات فقد بين كيفية التقليل من إنتاج النفايات بأقصى قدر ممكن.

حيث ورد في الفصل الثاني من الباب الأول تحت عنوان: الواجبات العامة .

حيث نصت المادة**06** على:" يلزم كل منتج للنفايات و/أو حائز لها باتخاذ كل الإجراءات الضرورية لتفادي إنتاج النفايات بأقصى قدر ممكن لاسيما من خلال:

- اعتماد واستعمال تقنيات أكثر نظافة وأقل إنتاجا للنفايات.
- الإمتناع عن تسويق المواد المنتجة للنفايات غير القابلة للإنحلال البيولوجي.
- الإمتناع عن استعمال المواد التي من شأنها أن تشكل خطرا على الإنسان، لاسيما عند صناعة منتجات التغليف"[1].

فالقواعد الواجب اتخاذها من خلال هذه النصوص تؤدي حتما إلى حماية شاملة لعناصر البيئة مما قد ينجم جراء عدم الأخذ بهذه الاحتياطات.

ونصت المادة **07** على ما يلي:" يلزم كل منتج للنفايات و/أو حائز لها بضمان أو بالعمل على ضمان تثمين النفايات الناجمة عن المواد التي يستوردها أو يسوقها، وعن المنتوجات التي يصنعها"[2].

ونصت المادة **08** على ما يلي:" في حالة عدم مقدرة منتج النفايات و/أو الحائز لها على تفادي إنتاج و/أو تثمين نفاياته، فإنه يلزم بضمان أو بالعمل على ضمان إزالة النفايات على حسابه الخاص بطريقة عقلانية بيئيا، وذلك طبقا لأحكام هذا القانون ونصوصه التطبيقية"[3].

وهذا مع إلزامية عدم إحداث إزعاج أو ضجيج أو روائح كريهة تضر بالمحيط والصحة العامة وهذا طبقا لأحكام المادة **11**، ونصت على:" يجب أن يتم تثمين النفايات و/أو إزالتها وفقا للشروط المطابقة لمعايير البيئة، لاسيما دون:

1- راجع المادة 06 من القانون رقم 01-19، مرجع سابق.

2- راجع المادة 07 من القانون رقم 01-19 ، نفس المرجع.

3- راجع المادة 08 من القانون رقم 01-19، نفس المرجع.

– تعريض صحة الإنسان والحيوان للخطر ودون تشكيل أخطار على الموارد المائية والتربة والهواء وعلى الكائنات الحية الحيوانية والنباتية.

– إحداث إزعاج بالضجيج أو الروائح الكريهة.

– المساس بالمناظر والمواقع ذات الأهمية."[1]

أما الباب الثاني: إنشاء مخطط وطني لتسيير النفايات الخاصة: حث على واجبات منتجي النفايات والحائزين لها، إنشاء مخطط وطني لتسيير النفايات يتضمن جرد كميات النفايات الخاصة المنتجة سنويا، المناهج المختارة للمعالجة، إنشاء مواقع ومنشآت للمعالجة وهذا من المادة **12** إلى المادة **28**.

فتحدثت المادة **12** على" إنشاء مخطط وطني لتسيير النفايات الخاصة"[2].

والمادة **13** تضمنت المخطط الوطني حيث حددت ما يلي: " يتضمن المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة أساسا:

- جرد كميات النفايات الخاصة لاسيما الخطرة منها المنتجة سنويا على مستوى التراب الوطني.

- الحجم الإجمالي لكمية النفايات المخزنة مؤقتا وكذا تلك المخزنة بصفة دائمة مع تحديد كل صنف منها.

– تحديد المواقع والمنشآت المعالجة الموجودة.

- الإحتياجات فيما يخص قدرة معالجة النفايات مع الأخذ بعين الإعتبار القدرات المتوفرة وكذا الأولويات المحددة لإنجاز منشآت جديدة مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق"[3].

أما ما ورد في المادة **14** فيبين أهمية موضوع تسيير النفايات وهذا عندما نرى أن عملية إعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات يمر عبر التنسيق بين عدة وزارات منها السيادية فنصت المادة هذه على ما يلي:" تعد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة الوزارة المكلفة

1– راجع المادة 11 من القانون رقم 01–19، مرجع سابق.

2– راجع المادة 12 من لقانون رقم 01–19، نفس القانون.

3– راجع المادة 13 من لقانون رقم 01–19، نفس القانون.

بالبيئة بالتنسيق مع الوزارات المكلفة بالصناعة والطاقة والصحة والفلاحة والنقل والتجارة والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم والموارد المائية والتعمير والمالية والدفاع الوطني، وكل هيئة أو مؤسسة معنية."[1]

وفي الفصل الثاني من هذا الباب تناول عملية الترخيص لنقل النفايات المتاحة، كذلك المنع من استيراد النفايات الخاصة الخطرة، التصديرو العبور .

وفي الباب الثالث وفي الفصل الأول من المواد **29** إلى **36** منه حث على وضع مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها كآلية للتخطيط والتسيير، أين يتم جرد كميات النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامدة المنتجة في البلدية مع تحديد مكوناتها وخصائصها، تحديد مواقع ومنشآت المعالجة الموجودة في إقليم البلدية، الإختيارات المتعلقة بأنظمة جمع النفايات ونقلها فرزها مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق. هذا المخطط يجب أن يغطي كافة إقليم البلدية وأن يكون مطابقا للمخطط الولائي للتهيئة.

كما جاء فيه أيضا أن مسؤولية التخلص من النفايات المنزلية وما شابهها تقع على عاتق البلدية، كما بين بأن البلدية يمكن أن تسند حسب دفتر شروط نموذجي تسيير كل أو جزء من النفايات المنزلية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو القانون الخاص. والفصل الثاني جاء في صيغة أحكام عامة تخص جمع ونقل النفايات المنزلية.

الباب الرابع بين فيه بأن مسؤولية جمع النفايات الهامدة وفرزها ونقلها وتفريغها تقع على عاتق منتجيها، وهذا في المواد من **37** إلى **40**، وفيها نبين ما يجب القيام به بصفة عامة لتسيير هذا النوع من النفايات.

الباب الخامس أوضح كيفية تهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات من اختيار المواقع، تحديد المواصفات التقنية لاستغلال منشآت المعالجة إضافة إلى حراسة ومراقبة هذه المنشآت. وهذا في المواد من **41** إلى **49**.

الباب السادس والسابع خاصين بالأحكام المالية والجزائية منها:

1- راجع المادة 14 من قانون رقم 01-19، مرجع سابق.

– يعاقب بغرامة مالية من **500** دج–**5000** دج كل شخص طبيعي أو معنوي قام برمي أو إهمال النفايات المنزلية وما شابهها، أو رفض استعمال نظام جمع النفايات وفرزها.

– يعاقب بغرامة مالية من **10.000** دج–**50.000**دج كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، قام برمي أو إهمال النفايات المنزلية أو رفض استعمال نظام جمع النفايات وفرزها.

– يعاقب بغرامة مالية من **10.000** دج–**50**.000 دج لكل من قام بإداء أو رمي أو إهمال النفايات الهامدة في أي موقع غير مخصص لهذا الغرض لاسيما الطريق العمومي.

أما الباب الثامن فقد جاء تحت عنوان حكم خاص في مادة واحدة فقط وهي المادة **67** والتي تنص على إنشاء هيئة عمومية تكلف ترقية وتثمين النفايات فحددت مايلي:" أن تنشأ هيئة عمومية تكلف بترقية جمع النفايات وفرزها ونقلها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها وتحديد مهامها وكيفيات تنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم."[1]

والباب التاسع والأخير جاء تحت عنوان أحكام انتقالية من المواد 68 إلى 72، وهذا جاء بعد سد الفراغ التشريعي في مجال تسيير النفايات وإدارتها

الفرع الثاني: في قانون10–11 المتعلق بالبلدية:

في هذا الإطار نعالج قانون البلدية وما يحتوي عليه فيما يخص تسيير النفايات.

تحدد أحكام قانون المتعلق بالبلدية [2] وفي نص المادة **123** على ما يلي:

" تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية ولاسيما في مجالات:

- توزيع المياه الصالحة للشرب.
- صرف المياه المستعملة ومعالجتها.
- جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها.
- مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة.

1 – راجع المادة 67 من قانون رقم 01–19، مرجع سابق.

2– قانون رقم11– 10، المؤرخ في 2011.06.11، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، المؤرخة في 2011.07.03.

- الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور.
- صيانة طرقات البلدية.
- إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها."[1]

فمسؤولية البلدية تتمثل في الحفاظ على الصحة والبيئة، زيادة على ذلك إدارة وتسيير النفايات من خلال عملية الجمع، النقل، والمعالجة وإزالتها، أي محاربة الاوبئة بالقضاء على مسببتها، ومراقبة كل الفضاءات العامة التي تستقبل الجمهور .

المطلب الثاني

تسيير النفايات المنزلية من خلال المراسيم التنظيمية

للحفاظ على البيئة والصحة العامة من خطر التلوث البيئي بالنفايات المنزلية والتحكم فيها ومعالجتها وتسييرها يكون بالحرص والضمان على استعمال طرق وأساليب تضمن القضاء على هذه الظاهرة بما يساهم في حماية عناصر البيئة الطبيعية، ولتحقيق هذه الطرق والأساليب عمدت وزارة البيئة إلى إصدار مراسيم تنظيمية تتعلق بكيفية تسيير النفايات المنزلية بشتى أنواعها.

ولتعرف على هذه المراسيم التنظيمية التي تسير النفايات المنزلية، تناولت المرسوم التنفيذي رقم 84-378 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجته الفرع الأول، ثم تطرقت إلى المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المتعلق بنفايات التنظيف الفرع الثاني، ثم المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات الفرع الثالث، المرسوم التنفيذي 04-199 المتعلق بتحديد كيفيات انشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسييره وتمويله الفرع الرابع.

1- راجع المادة 123 من قانون رقم11-10، مرجع سابق

الفرع الأول: المرسوم التنفيذي 378.84 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية و معالجته

جاء هذا المرسوم ليحدد الشروط التي تتم بموجبها عملية التنظيف والجمع والمعالجة، وهذا من خلال ما جاء في المادة الأولى:" يحدد هذا المرسوم الشروط التي تتم بموجبها التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها"[1].

وفي فصله الثاني وفي القسم الأول منه تناول هذا المرسوم مسؤولية جمع والتي أوكلها إلى المجلس الشعبي البلدي بانتظام وبصفة دائمة حيث نصت المادة الرابعة منه على ما يلي: " يتولى المجلس الشعبي البلدي بانتظام وبصفة دائمة جمع النفايات الصلبة ونقلها إلى الأماكن المعدة لمعالجتها، وذلك في البلديات والمناطق السكنية الواقعة في تراب البلدية التي يبلغ عدد سكانها ألف **(1000)** نسمة أو يفوق ذلك.

ينظم رئيس المجلس الشعبي البلدي في المناطق السكنية التي تحتوي على وسط مدينة وضاحية لها، جمع النفايات حسب الشروط الآتية:

- في وسط المدينة، مرة واحدة في اليوم على الأقل.
- في الضاحية، مرة واحدة كل يومين على الأقل.

يحدد المجلس الشعبي البلدي، في كل حالة تعاقب عمليات جمع النفايات وأوقاتها بكيفية تحافظ على بقاء المناطق السكنية نظيفة".[2]

ولحماية الجمهور من الأثر السلبي للنفايات نصت المادة التاسعة على ما يلي:" يعلم المجلس الشعبي البلدي فيما يخص جمع النفايات المضايقة، الجمهور عن طريق الوسائل الملائمة، بالأماكن المعدة خصيصا لإيصال النفايات المضايقة وإيداعها قصد جمعها وفق مانصت عليه المادة **02** أعلاه."[3]

بالإضافة إلى نفس الغرض أوجب هذا على أن تتولى البلدية مسؤولية تنظيف الطرق العمومية وجمع النفايات الناجمة عن هذا التنظيف، إضافة إلى ذلك، ضرورة تعيين رئيس

1- راجع المادة 1 من المرسوم رقم84-378، المؤرخ في1984.12.15، المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ،66 المؤرخة في 1984.12.16 .

2- راجع المادة 04 من المرسوم رقم 84-378، مرجع سابق .

3- راجع المادة 09 من المرسوم رقم 84-378. نفس المرجع.

المجلس الشعبي البلدي أماكن المستودعات، التي تودع فيها النفايات الناجمة عن تنظيف الطرق العمومية، بشرط ألا تتسبب هذه النفايات بأضرار على الصحة العامة، وهذا ما نصت علية المادة **16** فيما يلي:" يتولى المجلس الشعبي البلدي رفع النفايات الحضرية من أسواق البيع بالجملة للخضر والفواكه والأسواق الأخرى والمعارض وعلى العموم من جميع اللقاءات التجارية.

غير أنه يجب على مسيري المساحات التجارية المبينة أعلاه، أن يجمعوا هذه النفايات الحضرية في أوعية ملائمة على أن تتولى مصالح تنظيف البلدية استبعادها بعد ذلك."[1]

وفي نفس المهام المخولة للبلدية نجد أن هذا المرسوم تناول عمليات الجمع الانتقائي للنفايات المنزلية، وضرورة فرز هذه النفايات لأجل إعادة تدويرها واستعمالها في الحلقات الصناعية، وفي هذا المجال يبرم رئيس المجلس الشعبي البلدي اتفاقية مع الهيئات التي تتولى معالجة النفايات المسترجعة، وينبغي أن تنص هذه الاتفاقية على الشروط والكيفيات، التي يتم بموجبها رفع النفايات المسترجعة، وإيصالها إلى وحدات إعادة إصلاحها، إضافة على ذلك الأسعار المطبقة وفقا للاتفاقية النموذجية التي تحدد بقرار وزاري مشترك بين وزير الداخلية والجماعات المحلية، والوزير الذي يخضع لوصاية الهيئة المعنية.

وهذا طبقا لما جاء به نص المادة **18** فيما يلي:" يبرم المجلس الشعبي البلدي اتفاقية مع هيئة تتولى إعادة معالجة النفايات المسترجعة في حالة تنظيمه جمعا انتقائيا للنفايات الصلبةالقابلة لإعادة الإستعمال .

وينبغي أن تنص هذه الاتفاقية، التي تبرم بين المجلس الشعبي البلدي والهيئة التي تتولى إعادة معالجة النفايات وجعلها صالحة، على الشروط والكيفيات التي يتم بموجبها رفع النفايات المسترجعة وإيصالها إلى وحدات إعادة إصلاحها وعلى الاسعارالمطبقة وفقا للاتفاقية النموذجية التي يشترك في تحديدها بقرار وزاري مشترك وزير الداخلية والجماعات المحلية والوزير الذي تخضع لوصايته الهيئة المعنية."[2]

1- راجع المادة 16 من المرسوم رقم 84-378، مرجع سابق .

2- راجع المادة 18 من نفس المرسوم رقم 84-378. نفس المرجع.

وللحفاظ على الصحة العامة من خطر أي عدوى تتسبب فيها النفايات أوكل هذا المرسوم مهمة المراقبة إلى المصالح الصحية المتخصصة التابعة للولاية وهذا ما نصت عليه المادة **35** فيما يلي:" تراقب كل شهر المصالح الصحية المتخصصة التابعة للولاية، استغلال أماكن معالجة النفايات الصلبة الحضرية وتتأكد من عدم تكاثر ناقلات العدوى المرضية فيها."[1]

أما عملية المراقبة للعنصر الأكثر حرية من عناصر الطبيعة وهو عنصر الماء، فنصت المادة **36** على ما يلي:" تراقب مصالح الري المختصة التابعة للولاية أماكن معالجة النفايات الصلبة الحضرية كل ثلاثة أشهر على الأقل، وتتأكد من عدم تلوث الطبقات المائية الجوفية والمياه السطحية المجاورة."[2]، وهذا لكون معظم الأمراض تنتقل عن طريق المياه، فإذا كان التعامل مع النفايات بشكل سلبي فحتما تكون الكارثة على البيئة والصحة العمومية.

الفرع الثاني: المرسوم التنفيذي رقم 02-372[3] المتعلق بنفايات التنظيف

تطبيقا لأحكام قانون رقم: **01-19** المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها، صدر هذا المرسوم الذي يحدد كيفيات تثمين النفايات من قبل المنتج أو الحائز عليها، وكذلك شروط إزالة النفايات، التي لا يمكن لمنتجها أو الحائز عليها تثمينها لاسيما بالنسبة لنفايات التغليف.[4]

إضافة إلى ذلك فإن هذا المرسوم التنفيذي، أقر بإمكانية البلدية إبرام جميع الصفقات مع مؤسسات التثمين، أو مع الهيئات المعنية للنظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف، من أجل تثمين هذه النفايات الناتجة عن المغلفات، التي استعملت لتسويق المنتجات المستهلكة، والمستعملة في المنازل والناتجة عن النفايات المنزلية، قصد تثمين هذه النفايات طبقا للإجراءات المحدد في المادة **33** من القانون رقم **01-19** الخاص بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها.

حيث نصت المادة **14** على ما يلي:" يمكن للبلدية إبرام جميع الصفقات مع مؤسسات التثمين أو مع الهيئات المعنية للنظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف، من أجل تثمين نفايات

1- راجع المادة 35 من المرسوم رقم 84-378، مرجع سابق .

2- راجع المادة 36 من نفس المرسوم رقم 84-378، نفس المرجع .

3- المرسوم رقم 02-372، المؤرخ في 2002.11.11، المتعلق بنفايات التنظيف، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، المؤرخة في 2002.11.13.

4- راجع المادة 01 من المرسوم رقم 02-372 . نفس المرجع.

التغليف الناتجة عن المغلفات التي استعملت لتسويق المنتجات المستهلكة والمستعملة في المنازل والناتجة عن النفايات المنزلية قصد تثمين هذه النفايات طبقا للإجراءات المحددة في المادة **33** من القانون تسيير النفايات[1].

كما يمكن اتخاذ تدابير تحفيزية قصد تشجيع تطوير نشاطات الجمع والفرز والنقل والتثمين وإزالة نفايات التغليف من أجل تنفيذ احكام هذا المرسوم وهذا ما نصت عليه المادة الخامسة عشر من هذا المرسوم2.

الفرع الثالث: المرسوم التنفيذي رقم 02-175، المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات

بغرض إعطاء الصبغة التنفيذية للقانون رقم **01-19** الخاص بتسيير النفايات، ومراقبتها وإزالتها طابعا تنفيذيا، أنشأت الوكالة الوطنية للنفايات، والمهمة الرئيسية لهذه الوكالة هي تطوير نشاطات فرز النفايات وجمعها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها[3].

ضافة إلى ذلك، تكلف هذه الوكالة بتقديم المساعدة للجماعات المحلية في مجال تسيير النفايات ومعالجة المعطيات والمعلومة الخاصة بالنفايات، وتكوين بنك وطني للمعلومات حول النفايات كذلك إلى المبادرة بإنجاز الدراسات والأبحاث والمشاريع التجريبية، أو المشاركة في إنجازها.

نشر المعلومات العلمية والتقنية وتوزيعها، والمبادرة ببرامج التحسيس والإعلام والمشاركة في تنفيذ هذه البرامج[4].

وتجب الإشارة، أن الوكالة قد كلفت في بداية سنة **2015**، من طرف وزارة البيئة بعمليات الفرز للنفايات الورقية داخل الإدارات المركزية، وإدارتها الغير ممركزة، وقد أطلق على هذه العملية تسمية الإدارة تساهم في الاسترجاع[5].

1- راجع المادة 14 من المرسوم رقم02-372، مرجع سابق .

2- راجع المادة 15 من المرسوم رقم02-372، نفس المرجع .

3- راجع المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 02-175، المؤرخ في 20 05 2002، المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد37، المؤرخة في 2002.05.26 37

4- راجع المادة 05 من المرسوم رقم 02-175، نفس المرجع.

5- مخنفر محمد، مرجع سابق، ص 32 .

الفرع الرابع: المرسوم التنفيذي رقم 04-199، المتعلق بتحديد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسييره وتمويله

ينظم هذا المرسوم كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وسيره وتمويله والهدف الرسمي منه حسب ما جاء في هذا المرسوم إلى تنظيم استرجاع نفايات التغليف ومعالجتها حيث نصت المادة **03** على ما يلي:" يهدف النظام العمومي لاسترجاع نفايات التغليف وتثمينها "إيكو- جمع" في إطار المهام المخولة إياه بموجب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المؤرخ في 06 رمضان عام 1423 الموافق 11 نوفمبر سنة 2002 المذكور أعلاه إلى تنظيم استرجاع نفايات التغليف ومعالجتها عبر عقود خدمات لجمع النفايات وفرزها وتثمينها."[1]

وبخصوص عملية إبرام العقود فيما يخص عملية تسيير النفايات المذكورة في المادة الثانية السالفة الذكر حددت المادة **08** كيفية وشروط إبرام مثل هذه العقود، وهذا طبقا لما جاءت به هذه المادة حيث نصت على ما يلي:

" تبرم عقود الخدمات المذكورة في المادة **03** من هذا المرسوم بين الوكالة الوطنية للنفايات ومقدمي الخدمات على أساس دفتر شروط يوافق عليه بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالبيئة والوزير المكلف بالمالية"[2].

1- راجع المادة 03 من المرسوم رقم04 -199، مرجع سابق.

2- راجع المادة 08، من المرسوم رقم04 -199، نفس المرجع.

المبحث الثاني

الهيئات الإدارية المسيرة للنفايات المنزلية

نظرا لما تحدثه النفايات المنزلية من آثار جانبية خطرة على عناصر البيئة الطبيعية بصفة عامة والصحة العامة بصفة خاصة، كان على الدولة واجب الحيلولة دون حدوث مثل هذه المشاكل المتنوعة، والحد من هذه المشكلة من خلال تجسيد النظام القانوني لحماية البيئة وتطبيقها على ارض الواقع، وذالك من خلال إنشاء هيئات إدارية على كافة مستويات التنظيم الإداري في الجزائر، مهمتها الرئيسية هي إيجاد كافة الوسائل والسبل لحماية البيئة وتسيير النفايات.

وعليه ومن خلال هذا المبحث الذي قمنا بتقسيمه إلى مطلبين تناولنا الهيئات الإدارية المركزية والمصالح التابعة لها في المطلب الأول، ثم تطرقنا بعدها والهيئات الإدارية المحلية المسيرة للنفايات المنزلية في المطلب الثاني.

المطلب الأول

الهيئات الإدارية المركزية والمصالح التابعة لها

مشكلة النفايات أصبحت لها أهمية كبيرة باعتبارها مشكل خطير جدا على البيئة والصحة العامة، لذا حرص المشرع الجزائري على حماية البيئة والصحة العامة من خطر هذه النفايات وهذا من خلال إنشاء هيئات على المستوى المركزي بداية من سنة 2001 مهمتها تسيير النفايات على المستوى المركزي.

ولتعرف على هذه الهيئات المركزية قمنا بتقسيم مطلبنا إلى فرعين يتم التطرق إلى الإدارة المركزية والمصالح الخارجية التابعة لها الفرع الأول، ثم بعد ذلك تناولنا الهيئات العمومية والمخططات المستعملة في تسير النفايات المنزلية في الفرع الثاني.

الفرع الأول:الإدارة المركزية والمصالح الخارجية التابعة لها

النفايات المنزلية التي تعتبر من اخطر المشاكل التي تعاني منها الجزائر حاليا حيث استوجب إقامة جهاز إداري مركزي له دور وأهمية في حماية البيئة والصحة من خطر النفايات.

أولا: وزارة البيئة والتهيئة والتعمير

عرفت الجزائر على مستوى هياكلها وعلى مستوى وزارة البيئة تغيرات كبيرة منذ بدء الاهتمام بقضية البيئة، وعرفت هذه التغيرات في هيكلة الوزارة بتنظيمات مختلفة من كتابة الدولة ومديريات عامة للبيئة، هذا ما تسبب في تدهور وعدم استقرار في مجال حماية البيئة في الجزائر[1]، وبالتالي تغير اسم هذه الوزارة فأصبح وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والتي تتكون من مجموعة المديريات التي تضم مديريات فرعية ودالك طبقا للمرسوم التنفيذي 01-08[2]، فان للوزير على عاتقه مسؤولية هذه الوزارة الذي بطبعه يحدد مهامه هذا المرسوم التنفيذي.

1- مهام الوزير المكلف بتهيئة الإقليم والبيئة

يقوم الوزير المكلف بتهيئة الإقليم والبيئة بالحرص والسهر على تهيئة الإقليم ودراسة مدى التأثير المتعلقة بكل مشاريع وهياكل الأساسية الخاصة بالبيئة[3]، بالإضافة إلى ذالك فان الوزير يحرص على تطبيق القواعد والتدابير المتعلقة بالحماية من كل أنواع وأشكال التلوث بما فيها النفايات وذالك بالاتصال مع القطاعات المعنية بالحماية[4].

وأيضا الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم له صلاحية إخضاع نقل النفايات الخاصة الخطرة لترخيص وذالك يكون بعد استشارة الوزير المكلف بالنقل، وله حق أن يمنع منعا باتا باستيراد النفايات الخطرة[5].

بمعنى أخر إن كل العمليات الخاصة بنقل النفايات الخطرة المتعلقة بالتصدير، أو الاستيراد تكون تحت رقابة الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم، وذالك عن طريق منح تراخيص

---

[1]- مخنفر محمد، مرجع سابق، ص 36.

[2]- المرسوم التنفيذي رقم 01-08 المؤرخ في 7جانفي 2001، المتعلق بتحديد صلاحيات وزير تهيئة الإقليم والبيئة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 04.

[3]- المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 01-08، نفس المرجع.

[4]- المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم01-08، نفس المرجع.

[5]- المواد 24 و25، من القانون رقم 01- 19، مرجع سابق.

مسبقة من الوزير بالبيئة، ولا تمنح هده التراخيص إلا إذ توفرت شروط المذكورة في المادة 26 من قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها و إزالتها[1].

إضافة إلى أي عملية نقل للنفايات الخطرة دون ترخيص فهي عملية غير قانونية، تفرض على الوزير المكلف بالنسبة حائزها أو ناقلها ضرورة إرجاعها إلى البلد الأصلي في اجل يحدده الوزير، وفي حالة عدم تنفيذ الأمر يتخذ الوزير المكلف بالبيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان إرجاع هذه نفايات كل التكاليف المتعلقة بهذه العملية تكون على عاتق الشخص المخالف للقانون[2].

2- الاجهزة الاخرى المرتبطة بالوزارة المكلفة بتهيئة الاقليم والبيئة :

إن الأجهزة المرتبطة بالوزارة المكلفة بتهيئة الإقليم والبيئة هي والأمانة العامة للوزارة ورئاسة الديوان والمفتشية العامة، للامين العام لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة عدة مهام مخولة له، هذه المهام تتمثل في الإشراف والمتابعة على المهمة الإدارية للوزارة، وكذلك تقوم بالربط والتنسيق بين مختلف المصالح في الوزارة، إضافة إلى مهمة التكفل بالموارد المادية والبشرية وأيضا يقوم بتحديد وسائل وطرق التسيير[3].

تلك المهام التي يقوم بها الأمين العام تكون بمساعدة مديران للدراسات ويدخل في اختصاصاته المكتب الوزاري للأمن الداخلي للمؤسسة ومكتب البريد والاتصال،[4] طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 07-351 المتضمن الإدارة المركزية في وزارة التهيئة العمرانية والسياحة سابقا، فان رئيس الديوان يساعده ثمانية (8) أشخاص مكلفين بالدراسات وتكون مهامهم كما يلي :

- متابعة العلاقات مع الشركاء الاجتماعين والاقتصاديين والحركة الجمعوية.
- قيامهم بتحضير الملفات التي تتعلق ببرامج البحث القطاعية ومتابعتها.
- متابعة الحصائل الموحدة لنشاطات القطاع .

[1]- انظر المادة 26 من قانون 01-19، مرجع سابق.

[2]- انظر المادة 27 القانون 01-19، نفس المرجع.

[3]- بن صافية سهام، الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر01، 2011/2010، ص25.

[4]- المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 07-351 المؤرخ في 18 نوفمبر 2007، المتضمن الإدارة المركزية في وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة سابقا، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 73.

– متابعة البرامج التنموية للقطاعات الكبرى[1].

إضافة إلى هذا فطبقا للمرسوم التنفيذي 07–352 المتضمن تنظيم المفتشية العامة في وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة سابقا فان المهام التي تمارسها المفتشية تحت سلطة الوزير وهي :

– تنشيد القرارات والتوجيهات التي يصدرها الوزير أو مسؤولي الهياكل المركزية.

– يعد المفتش العام تقريرا سنويا عن النشاط الذي يقوم به، يتضمن هدا التقرير ملاحظات واقتراحات المتعلقة بتسيير المصالح والمؤسسات التابعة للوصاية ونوعية ادائاتها[2].

ثانيا : المديريات المعنية بعمليات تسيير النفايات المنزلية

طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 07–351 المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة سابقا توجد عدة مجموعات من المديريات التي تساعد في حماية البيئة من مشكلة النفايات، إضافة إلى دلك تساعد في عملية تسيير النفايات المنزلية ومن أهم هذه المديريات نذكر مايلي :

1– مديرية سياسة البيئة الحضرية :

تقوم هذه المديرية باقتراح عناصر السياسة البيئية الحضرية، وتقوم أيضا بالمبادرة بالاتصال مع القطاعات المعنية بالنصوص التنظيمية والتشريعية، التي لها علاقة وصلة لتحسين الإطار المعيشي في الوسط الحضري، كذلك تساعد دراساتها للوقاية من التلوث من خلال الأبحاث التي تعدها وتضم هذه المديريات **3** مديريات فرعية[3].

2– المديرية الفرعية للمنتجات والنفايات الخطرة :

المديرية الفرعية للمنتجات النفايات الخطرة بالاتصال مع القطاعات المعنية لإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية، وأيضا نصوص القانونية، كما تقوم هذه المديرية وبمساعدة القطاعات الأخرى المعنية بتطبيقات وتنفيذ تلك النصوص التشريعية والتنظيمية التي تقوم وتحكم بمراقبة وتسيير وإزالة النفايات المنزلية الخاصة والخطرة، كما تقوم بتنفيذ المخطط

[1]– المادة الأولى من المرسوم 07–351، مرجع سابق.

[2]– محمد مخنفر، مرجع سابق، ص39.

[3]– المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 07–352 المؤرخ في 18 نوفمبر 2007، المتضمن تنظيم المفتشية العامة في وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد قم 73.

الوطني لتسيير النفايات الخاصة الخطرة وإجراءات إعدادها ومراجعتها وذلك بالاتصال مع القطاعات المعنية، وتساهم في إعداد الجرد الوطني للمواد والمنتجات الكيميائية الخطرة [1].

3 المديرية الفرعية للنفايات المنزلية وماشابهها :

للمديرية دور مهم في عملية تسيير النفايات المنزلية، وهذا من خلال مساهمتها في سن النصوص القانونية وتحديد القواعد وإعداد الأبحاث التفتيشية لمعالجة وتسيير النفايات المنزلية وماشابهها، كما تقوم بعمليات الاتصال من القطاعات المعنية بكل الدراسات وتعميم تقنيات جديدة وحديثة لتسيير معالجة النفايات المنزلية وماشابهها[2].

4- المديرية الفرعية للتكنولوجيات النظيفة و تثمين النفايات والمنتجات الفرعية:

لهذه المديرية مهمة رئيسية انشات لأجلها وهي اقتراح وإعداد النصوص التنظيمية التي تساعد في استعمال الموارد الأولية، وتقوم أيضا بتشجيع كل العمليات التي تساهم على استرجاع النفايات وتثمين النفايات والمنتجات الفرعية، وتهدف إلى تحسين وترقية التقنيات التكنولوجية النظيفة التي تلائم البيئة، وهذه المهام تكون بالاتصال مع القطاعات المعنية في هذا المجال[3].

الفرع الثاني : الهيئات العمومية والمخططات المستعملة في عمليات تسيير النفايات المنزلية

للحفاظا على البيئة والمحيط، حرص المشرع الجزائري على إنشاء هيئات عمومية ومخطاطات مهمتها الأساسية هي تنظيم عمليات تسيير النفايات المنزلية.

أولا:الوكالة الوطنية لتسيير النفايات

انشات الوكالة الوطنية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظميها وعملها، وقد كيفها هذا المرسوم بأنها مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهي تقوم تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم.

[1]- المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 07-351، مرجع سابق.

[2]- المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 07-351، نفس المرجع.

[3]- المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 07-351، نفس المرجع.

1 – مهام الوكالة الوطنية لتسيير النفايات

نصت المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 02-175[1] على آن الوكالة الوطنية تكلف في إطار مهامها ب :

– تقديم المساعدات للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات .

– تكوين بنك وطني للمعلومات حول النفايات ومعالجة المعلومات والمعطيات الخاصة بالنفايات .

أما مايخص النشاطات المتعلقة بفرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها و تثمينها وإزالتها، أي جميع العمليات المتعلقة بتسيير النفايات فان الوكالة تتكلف ب :

– المبادرة بانجاز الدراسات والأبحاث والمشاريع التجريبية أو المشاركة في انجاز هذه المشاريع .

– المبادرة ببرامج الإعلام والتحسيس التي تتمحور حول عمليات تسيير النفايات.

– نشر وتوزيع المعلومات العلمية والتقنية حول عمليات التسيير[2] .

وأيضا لهذه الوكالة مهمة تتولها وهي الخدمة العمومية في مجال الإعلام وتعميم التقنيات التي تسعى إلى ترقية نشاطات فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها وإزالتها، وهذا طبقا لدفتر شروط يحدد بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم والوزير المكلف بالجماعات المحلية والوزير المكلف بالمالية [3].

ثانيا : المخططات المستعملة في عملية تسيير النفايات المنزلية

1 المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة

يتضمن المخطط الوطني لتسيير النفايات المنزلية حسب ماجاء في **القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها**، جرد كميات النفايات الخاصة لاسيما الخطرة منها التي تنتج في الإقليم الوطني كل سنة، بالإضافة إلى ذلك جرد النفايات المخزونة مؤقتا وأيضا

[1]– المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 37.

[2] – المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 02-175، نفس المرجع.

[3]– انظر المادة 6 من المرسوم التنفيذي.02-175، نفس المرجع.

تلك المخزنة بصفة دائمة مع تحديد كل صنف منها وإتباع مناهج لمعالجة كل صنف من أصناف النفايات[1] .

أما كيفية إعداد هذا المخطط فان الوزارة المكلفة بالبيئة وتهيئة الإقليم تقوم بإعداد هذا المخطط بالتنسيق مع وزارة الصناعة والطاقة ووزارة الصحة ووزارة التجارة والفلاحة والنقل ووزارة الداخلية والسكن والتعمير، ووزارة المالية ووزارة الدفاع الوطني وكل المؤسسات والهيئات الإدارية المعنية بعمليات تسيير النفايات الخاصة [2].

أما فيما يخص المدة القانونية التي يكون فيها المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة سارية المفعول فهي محددة ب **(10)** سنوات، على إن تتم مراجعته في حالة الضرورة بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالبيئة وتهيئة الإقليم أو بطلب من أغلبية أعضاء اللجنة المكلفة بإعداد المخطط الوطني لتسيير النفايات الخاصة[3].

2 – البرنامج الوطني لتسيير المدمج للنفايات الصلبة

نظر لتفاقم مشكل النفايات الصلبة التي تهدد بتلوث البيئة، وعلى هذا الأساس كان على الحكومة الجزائرية إعداد برنامج وطني لتسيير النفايات الصلبة، وكان هذا البرنامج يشمل على، دراسة وسائل تسيير النفايات على مستوى المدن، اعتماد خطط جديدة لتسيير النفايات، إعادة تنظيم البلديات المكلفة بتسيير النفايات المنزلية، التخلص السليم من النفايات المنزلية ضمن الردع السليم والقانوني، دراسة مدى التأثير النفايات على البيئة واختيار المواقع المناسبة لإقامة منشات معالجة النفايات، حماية الصحة العامة.

3– الصندوق الوطني للبيئة والقضاء على التلوث

انشأ الصندوق الوطني للبيئة، لمكافحة كل أنواع التلوث التي تشكل خطر على البيئة والصحة العامة بما فيها مشكلة النفايات المنزلية، وذلك من خلال إعداد مشاريع لمكافحة التلوث، بحيث يقوم هذا الصندوق بتمويل المشاريع التي لها دور في القضاء ومكافحة التلوث،

[1] – راجع المادة 11 من قانون رقم 01–19، مرجع سابق.

[2]– المادة 14 من قانون 01–19، نفس المرجع.

[3]– مخنفر محمد، مرجع سابق، ص43.

وأيضا يقوم هذا الصندوق بدعم المتعاملين الصناعيين من خلال تقديم دعم لهم يتمثل في شكل تخفيض نسب فائدة الديون المتعلقة بالقروض التي يمنحها لهم هذا الصندوق لمكافحة التلوث[1].

المطلب الثاني

الهيئات الإدارية المحلية المسيرة للنفايات المنزلية

من خلال ما تعرفنا علية في أنفا على الدور الهام الذي تقوم به الهيئات الإدارية المركزية في تسيير النفايات المنزلية، توجد هيئات إدارية أخرى لاتقل أهميتها عن الأولى، والمتمثلة في الهيئات الإدارية على المستوى المحلي، والمقصود بها بالجماعات المحلية المتمثلة في البلدية والولاية التي لها دور مهم في تسيير النفايات المنزلية من خلال الاختصاصات المخولة لها في هدا المجال، وهذا طبقا للتشريع المعمول به بقوانين البلدية والولاية، أو القوانين والتنظيمات التي تسير النفايات المنزلية.

وعليله ومن خلال هذا المطلب تناولنا الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية على مستوى الولاية فرع أول، ثم أيضا تطرقنا بعدها إلى الهيئات الإدارية المركزية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية على مستوى الولاية

تناولت في هذا الفرع:اختصاص الوالي في مجال تسيير النفايات المنزلية أولا، اختصاصات المديريات الولائية والجهوية في مجال تسيير النفايات المنزلية ثانيا.

أولا :اختصاص الوالي في مجال تسيير النفايات المنزلية

يعتبر الوالي ممثلا للدولة على مستوى الولاية وهذا ما نصت عليه المادة 110 من قانون الولاية[2]، وطبقا للقانون 12-07 المتعلق بالولاية وبالتحديد المادة 114 التي تنص على "الوالي

[1]- سعيدي وهيبة، مرجع سابق، ص164.

[2]- المادة 110 من قانون رقم 12-07 المؤرخ في 2012/02/21، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم12.

مسؤول على المحافظة على النظام والأمن والسلامة والسكينة العمومية"، إلى جانب إصدار قرار من اجل تنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي لاسيما المتعلق بحماية البيئة[1].

وتكمن المسؤولية التي تقع على عاتق الوالي في حماية المواطنين القاطنين بإقليم الولاية من الأخطار التي تهدد حياتهم من الأمراض الناتجة عن النفايات المنزلية، وللحفاظ على الصحة العامة للأفراد يستوجب على الوالي رعايتها عن طريق اتخاذ سلطة القرار الممنوحة له قانونا، واتخاذ كل التدابير الرامية إلى الوقاية من كل أنواع التلوث بالنفايات المنزلية[2].

كذالك حسب ماجاء في المادة 31 من قانون 01-19 يجب على الوالي المختص إقليميا أن يصادق على المخطط الولائي للتهيئة، والذي يكون يطابق المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وماشابهها[3]. ومن اختصاصات الوالي المختص إقليميا في مجال تسيير النفايات المنزلية، انه تخضع المنشات المعالجة للنفايات المنزلية وماشابهها لرخصه منه قبل الشروع في عملها[4].

ثانيا اختصاصات المديريات الولائية والجهوية في مجال تسيير النفايات المنزلية

1- المديرية الولائية في مجال تسيير النفايات المنزلية

نظمها المشرع في المرسوم التنفيذي رقم 03-494 المؤرخ في 17ديسمبر 2003 المتضمن إحداث مفتشية للولايات سابقا[5]، وتقوم هذه المديريات بتنظيم في مصالح ومكاتب يسيرها مدير معين بموجب مرسوم بناءا على اقتراح الوزير المكلف بالبيئة، وقد خول المشرع لهذه المديرية عدة مهام في مجال حماية البيئة وتسيير النفايات المنزلية فيما يلي:

- اتخاذ برنامج لحماية البيئة عبر كامل تراب الولاية وتعمل هذه المديرية على تنفيذ هذا البرنامج من خلال الاتصال و التنسيق مع الأجهزة الأخرى في الدولة والولاية والبلدية.

---

[1]- المادة 124 من القانون، من قانون 12-07، مرجع سابق .

[2]- مخنفر محمد، ، مرجع سابق. ص45.

[3]-انظر المادة 31 من القانون رقم01-19، مرجع سابق.

[4]- انظر المادة 42 من القانون رقم01-19، نفس المرجع.

[5]- المرسوم التنفيذي رقم 03-494 المؤرخ في 2003/12/17، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-90 المؤرخ في 1996/01/27 يتضمن إحداث مفتشية للبيئة للولايات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد80، المؤرخة في 2003/12/21.

– تسلم الرخص والإذن والتأشيرات التي تشترطها النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية البيئة وخاصة رخص منشات تسيير النفايات.

– تقوم أيضا بالسهر اتخاذ كل التدابير الرامية للوقاية من جميع أشكال التدهور البيئي ومكافحة التلوث وكل ما له صلة بحماية البيئة[1].

2- المفتشية الجهوية في مجال تسسير النفايات

المفتشية الجهوية مصلحة خارجية تابعة للوزارات او السلطات المركزية تعمل تحت سلطة الوزير التابعة له، وهي مصالح خارجية في حماية البيئة على المستوى المحلي، وقد خول المشرع الجزائري لهذه المديرية عدة صلاحيات تتمثل فيما يلي:

تسهر على تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالحماية البيئة وتسيير النفايات المنزلية، تسهر على إيجاد حلول للنفايات واتخاذ كل التدابير تحفيظية التي تهدف إلى حماية البيئة والصحة العامة من كل أخطار التلوث بما فيها النفايات المنزلية.

القيام بكل عمليات المتعلقة بالتفتيش ومراقبة مصادر التلوث والسهر على إيجاد حلول للتخلص من هذه الظاهرة، تقوم بالمراجعة الدورية لأجهزة الإنذار والوقاية من التلوث الذي يهدد ويصيب البيئة والصحة العامة، إضافة إلى ذلك إتخاذ كافة التدبير الرامية إلى الوقاية من كل انواع التلوث بالنفايات المنزلية [2].

الفرع الثاني: الهيئات الإدارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدي

من خلال هذ الفرع تناولنا اختصاصات البلدية في مجال تسيير النفايات المنزليةأولا، دور مندوبي البيئة في تسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدية ثانيا.

أولا – اختصاصات البلدية في مجال تسيير النفايات المنزلية

حسب قانون البلدية 11-10 المادة 88[3] منه تنص على أن رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت إشراف الوالي يقوم بمهام في مجال تسيير النفايات تكمن في السهر على نظافة العمارات والمناطق السكنية والشوارع والطرق العمومية والسهر على تنفيذ الاحتياطات والتدابير

[1]– راجع المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-90 المؤرخ في 1996/01/27 المتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 07، المؤرخة في 1996/01/28.

[2]– محمد مخنفر، مرجع سابق، ص 45.

[3]– المادة 88 من قانون 11-10، مرجع سابق.

الوقائية، إضافة إلى ذالك فرئيس المجلس الشعبي البلدي يحرص على تنفيذ تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة من خلال الصلاحيات المخولة له بموجب قانون البلدية.

يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها، بحيث يجب يغطي هذا المخطط كافة إقليم البلدية، وان يكون مطابقا للمخطط الولائي للتهيئة والإقليم الذي يصادق عليه الوالي المختص إقليميا وهذا حسب المادة 31 من قانون01-19[1].

نصت المادة 32 من قانون 01-19 بان مسؤولية تسيير النفايات المنزلية وما شابهها تقع على عاتق البلدية وذالك طبقا للتشريع الذي يحكم الجماعات المحلية[2].

من أهم اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي تسيير النفايات المنزلية وما شابهها، واحد مجالات الخدمة العمومية للبلدية، التي يسعى من خلالها تلبية حاجات المواطنين في مجال تسيير النفايات المنزلية عن طريق جمعها ونقلها ومعالجتها، كما تسهر البلدية بمفردها أو من خلال اتفاقات شراكة ثنائية أو جماعية مع نظيرتها من البلديات، تعقدها حول التسيير الكلي أو الجزئي للنفايات المنزلية وما شابهاها[3].

حسب المادة 33 من قانون 01-19 يمكن للبلدية أن تسند تسيير كل النفايات المنزلية وما شابهها أو جزء منها وأيضا النفايات الضخمة والخاصة الناتجة بكميات قليلة عن الأشغال المنزلية، وذلك إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو الخاص وهذا طبقا للتشريع الذي يحكم الجماعات المحلية وذلك حسب دفتر شروط نموذجي[4].

القانون 01-19 في المادة 34 حدد مضمون الخدمات العمومية المبنية في المادة 32 منه كما يلي

- وضع نظام لفرز النفايات المنزلية وما شابهها بغرض تثمينها.

[1]- المادة 31 من قانون رقم 01-19، مرجع السابق.

[2]- المادة 32 من القانون رقم 01-19، نفس المرجع.

[3]- خدير احمد، الخدمة العمومية البلدية في مجال تسيير النفايات المنزلية" دراسة في ضوء القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات المنزلية في الجزائر"، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد02، عدد06، ص35.

[4]- المادة 33 من قانون رقم 01-19، مرجع سابق.

– تنظيم جمع النفايات الخاصة الناتجة بكميات قليلة عن الأشغال المنزلية والنفايات الضخمة وجثث الحيوانات ومنتوجات تنظيف الطرق العمومية والساحات والأسواق بشكل منفصل ونقلها ومعالجتها بطريقة ملائمة.

– وضع جهاز دائم لإعلام السكان وتحسيسهم بآثار النفايات المضرة بالصحة العمومية أو بالبيئة والتدابير الرامية للوقاية من تلك الآثار.

– اتخاذ إجراءات حفزية بغرض تطوير وترقية نظام فرز النفايات المنزلية وما شابهها[1].

كما انه تخضع كل المنشاة لمعالجة النفايات قبل الشروع في عملها إلى رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا بالنسبة للنفايات الهامدة وهذا حسب ماجاء في المادة 42 من قانون 01-19[2].

ثانيا– دور مندوبي البيئة في تسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدية.

انشات هذه المندوبية بموجب المرسوم 96-90 المؤرخ في 27-01-1996 حيث تطرق المادة 28 إلى مندوبي البلدية من القانون 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، حيث يسهر ممثل مديرية البيئة على مستوى البلدية بمتابعة المحيط، ومتابعة العمليات المتعلقة بالنفايات العمومية، ومتابعة المحيط الغابي والمساحات الخضراء، كما لها الحق في المشاركة في لجنة محاربة الأمراض المتنقلة عن طريق المياه والحيوانات ومتابعة سير القمامة العمومية بمختلف أنواعها[3].

[1]– المادة 34 من قانون رقم 01-19، مرجع سابق .

[2]– المادة 42 من قانون رقم 01-19، نفس المرجع.

[3]- راجع المادة 28 من قانون رقم 03-10، مرجع سابق.

خلاصة الفصل الثاني

يستخلص في ختام هذا الفصل أن المشرع الجزائري قد اخضع تسيير النفايات المنزلية إلى مجموعة من النصوص القانونية إضافة إلى المراسيم التنظيمية، وهذا لتسيير النفايات المنزلية بطريقة سليمة وعقلانية، بعدما أصبحت هذه الظاهرة تنتشر وتزداد بشكل سريع ومخيف التي بدورها أصبحت تثيير مخاوف لصعوبة التحكم فيها.

حيث أن القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها من أهم القوانين المهتمة بتسيير النفايات المنزلية، والقانون 10-11 المتعلق بالبلدية لبين دور البلدية في تسيير النفايات المنزلية من خلاله، وقد صدرت العديد من المراسيم التنفيذية المسير لنفايات المنزلية التي نذكر منها المرسوم التنفيذي 84-378 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجته.

المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المتعلق بنفايات التنظيف، المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات، المرسوم التنفيذي رقم 04-199 المتعلق بتحديد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسيير وتمويله، اضاقة إلى هذه النصوص القانونية والمراسيم التنظيمية، نجد أن المشرع الجزائري قد عززها بإنشاء هيئات إدارية مركزية ومحلية التي تعرفنا على الدور الهام الذي تلعبه هذه الهيئات في التسيير المناسب للنفايات وإيجاد حلول للنفايات المنزلية.

الخاتمة

الخاتمة:

من خلال هذا بحثنا هذا تبين لنا ان موضوع النفايات المنزلية في الجزائر من اهم المواضيع في الوقت الراهن لما تكتسبه من اهمية بالغة في حميع المجالات، لاسيما مجال البيئة وعلى هذا الاساس فان معالجة مشكلة النفايات المنزلية تقتضي علينا التطرق الى الاطار القانوني والمؤسساتي لتسيير النفايات المنزلية، التي تؤكد على ضرورة وجود ترسانة تشريعية كفيلة بالتحكم الامثل بالنفايات المنزلية.

حيث أضحت مسألة النفايات المنزلية وما شابهها على رأس أولويات العالم بأسره نتيجة تضاعف كمياتها المنتجة وذلك بسبب التحضر والارتقاء في المستوى المعيشي للافراد في المجتمعات، حيث أصبحت المجتمعات أكثر استهلاكية، وهذا كله ينعكس سلبا على المنظر الجمالي للمدن بالإضافة لما تسببه من ضرر على صحة السكان مما تطلب رفع التحديات لمواجهة مشكلة تفشي النفايات المنزلية والتقليل من كمياتها وآثارها، فوجب على حكومات الدول سن القوانين والتشريعات واعتماد احدث الطرق والتقنيات المبتكرة لمواجهة هذه المشكلة والحد من انعكاساتها وآثارها كما يتطلب التركيز على العامل البشري باعتباره الطرف المهم والرئيسي في المشكلة من خلال حملات التوعية وتنشأته على السلوكيات التي تهتم بالنظافة.

لقد سمحت الإصلاحات المدخلة على الأصعدة التشريعية، التنظيمية والمؤسساتية، بترقية التسيير المتكامل للنفايات المنزلية، ويعتبر قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات المنزلية ومراقبتها وإزالتها أداة مهمة في تحقيق التقدم لإنجاز البرنامج المتكامل لتسيير النفايات المنزلية وتأكيد مسؤولية البلدية لوضع مخطط صارم لتسيير النفايات المنزلية وإلزامية إقامة تجهيزات المعالجة طبقا للمعايير العالمية، مع تفعيل دور القطاع الخاص من خلال دعمه على الإستثمار في النفايات وذلك للقضاء على المكبات العشوائية وتنظيم عملية الجمع والنقل والتخلص من النفايات المنزلية في ظروف تضمن سلامة البيئة وتساهم في تنمية الاقتصاد وتجهيز مراكز الردم التقني بالنسبة للنفايات الواجب ردمها على مستوى أكبر ولايات الجزائر.

فالجزائر وعلى غرار باقي الدول تزخر بمنظومة قانونية هامة فيما يتعلق بمجال تسيير النفايات المنزلية، وقد ظهر ذلك من خلال عدة القانون إلى جانب قانون المتعلق بتسيير النفايات المنزلية ومراقبتها وازالتها، والقانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية، كما نجد المراسيم التنظيمية واهمها المرسوم التنفيذي رقم 84-378 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها، المرسوم رقم 02-372 المتعلق بنفايات التنظيف، المرسوم التنفيذي رقم 04-199 المتعلق بتحديد كيفيات انشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسييره وتمويله، كل هذه الترسانة القانونية كان لها دور هام في تسيير النفايات المنزلية.

الى جانب تلك التشريعات كان لابد من وجود هيئات ادارية ساعدت في التسيير الامثل للنفايات، وهذه الهيئات كانت على المستوى المركزي والمحلي عن طريق المدريات والمخططات، ولاكن لاحظ غياب في التنسيق بين هذه المؤسسات في مجال وضع المخططات وتنفيذها، مما جعلها موجودة لاكن لا تطبق على ارض الواقع اي غير فعالة.

لا ننسى دور المجتمع المدني، والسكان في عمليات تسيير النفايات لابد ان تكون فهي حتمية في التسيير، ومانلاحظه في الجزائر هو انعدام هذا الوعي وغياب روح المسؤولية واللامبالات بالاخطار والاضرار الناجمة عن النفايات المنزلية.

واعتماد على هذه النتائج المتوصل اليها من خلال هذه الدراسة، يمكن طرح بعض المقترحات ربما وعسى تساعد تساهم في تحسين القطاع المسير للنفايات المنزلية في الجزائر تتمثل في:

- تعديل ومراجعة القوانين والتنظيمات التشريعية الخاصة بتسيير النفايات المنزلية، تسخير جميع الجهود في الجانب المؤسساتي والهيئات الادارية سواء على المستوى المركزي والمحلي.

- التنسيق المتواصل بين كل الفروع المسؤولية والمختصة لتسيير النفايات وتفعيل دور الهيئات وتحسين الامكانيات المادية والبشرية، والتقنيات الحديثة في التسيير.

– يجب في الجزائر فتح وتشجيع الاستثمارات الداخلية والخارجية، في المجال المتعلق باعادة تدوير النفايات المنزلية من خلال تجارب الدولة المتطورة وانشاء مؤسسات عمومية ذات صبغة صناعية تجارية مهمتها تسيير النفايات من خلال جمع ونقل وفرز اعادة التدوير.

– لتحسين وتطوير قطاع التسيير النفايات المنزلية متعلق بتخلي البلدية عن التسيير المباشر للنفايات المنزلية، ومنح القطاع الخاص سواء مؤسسات عمومية او افراد مهمة التسيير وذلك من خلال عقود الامتياز

– يمكن لصاحب الامتياز تحويل النفايات المنزلية المتبقية من عمليات التدوير الى اسمدة تستعمل في الزراعة، وايضا يرخص له بتوسيع نشاطاته في مجال التسيير الخاصة في ناحية الفرز.

– يتقاضى الملتزم بموجب العقد عائدات مالية سنوية وذلك مقابل الخدمات التي يقدمها.

– ضرورة تفعيل دور المجتمع المدني في عمليات تسيير النفايات المنزلية، وذلك من خلال مشاركة جميع السكان في عملية التسيير من خلال اليات الفرز، المخصصة للنفايات المنزلية على مستوى الاحياء والمنازل.

– وجوب تكثيف الحملات التحسيسية لتوعية المواطنين بمخاطر هذه الظاهرة والاثار السلبية الناجمة عنها، واهمية الحفاظ على البيئة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: الكتب

– أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، تكنولوجيا تدوير النفايات، الطبعة الأولى، الدار العربية للنشر والتوزيع ، مصر 1997.

– أيمن محمد الغمري، أحمد علي أبو العطا، الإدارة المتكاملة للنفايات، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2009.

– صلاح محمود الحجار، إدارة المخلفات الصلبة ،البدائل ،الابتكارات ،الحلول، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر ،2004.

– طارق غنيمي، الحماية القانونية للبيئة من أخطار النفايات في ضوء القانون الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2022 .

– فواد محمد الشريف بن غضبان، إدارة النفايات وطرق معالجتها، الطبعة الأولى، دار اليازوردي العلمية للنشر والتوزيع، الأردن.

– محمد محمد الشادلي، علي علي المرسي، علم البيئة العام والتنوع البيولوجي، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر،2000.

– محمد كمال عبد العزيز، الصحة والبيئة – التلوث البيئي وخطره الداهم على صحتنا، دار الطلائع، القاهرة مصر، 1998.

– لتيم سعيد، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة ، الطبعة الأولى، دار الحامد، الأردن 2016.

_ حسن شحاته، تلوث الهواء: القاتل الصامت وكيفية مواجهته، مكتبة الدار العربية للكتاب، ط1، مصر، 2002.

_ ايمن سليمان مزاهرة، علي فالح الشوابكة، البيئة والمجتمع، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2003.

_ سامح الغرايبة، يحيى الفرحان، المدخل إلى العلوم البيئية، الطبعة الثالثة، دار الشرق للنشر والتوزيع، الأردن، 2000.

– وناس يحي وأخرون، المعالجة القانونية للمواقع الملوثة في التشريع الجزائري، الوكالة الموضوعاتية للبحث في العلوم والتكنولوجيا، الحصيلة النهائية لمشروح البحث PNR، جامعة أدرار، دار الكتاب العربي، الجزائر 2014 .

ثانيا–الرسائل والمذكرات:

1– رسائل الدكتوراه:

_ صليحة حفيفي، تسيير النفايات الصلبة وعلاقة تدويرها بالتنمية المستدامة، أطروحة دكتوراة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2015/2014.

2– مذكرات الماجستير:

_ محمد النمر، التسيير المستدام للنفايات المنزلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري–قسنطينة–، 2009/2008.

– مخنفر محمد، الآليات القانونية لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ، الماجستير في قانون عام، فرع قانون بيئة، كلية حقوق والعلوم سياسية، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف2، 2015/2014،

– بن صافية سهام، الهيئات الإدارية المكلفة بحماية البيئة، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2011/2010.

– سعيدي نبيهة، تسيير النفايات الحضرية في الجزائر بين الواقع و الفعالية المطلوبة، دراسة حالة الجزائر العاصمة، مذكرة ماجستير العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، 2011/ 2012.

– نقلا عن رداف لقمان، مشكلات تلوث البيئة الحضرية بالنفايات المنزلية بمدينة قسنطينة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة منتوري، قسنطينة،2006–2007،

_ رشيدة العابد، تسيير النفايات الصلبة الحضرية دراسة حالة بلدية ورقلة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم ال–جامعة الجزائر (2) بوزريعة، 2011/2010 .

_ سعيدي وهيبة، أسباب وعوامل انتشار النفايات المنزلية في وسط الاحياء السكنية قي المجتمع الجزائري، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، اقتصادية، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة–، 2009/2008.

ثالثا– المقالات والمدخلات:

1– المقلات:

_ وردة خلاف، الآليات المستدامة لتسيير النفايات في الجزائر، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد 16، العدد 03، جامعة محمد لمين دباغين –سطيف2–،2019.

_ عايدة مصطفاوي ، تسيير النفايات المنزلية في الجزائر بين النص القانوني والواقع العملي، مجلة آفاق للعلوم، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 8، 2017، ج2.

– ميلود تومي، ضرورة المعالجة الاقتصادية للنفايات ،مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 02 كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة.

– خدير احمد، الخدمة العمومية البلدية في مجال تسيير النفايات المنزلية" دراسة في ضوء القانون 01–19 المتعلق بتسيير النفايات المنزلية في الجزائر"، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد02، عدد06.

_ فيرو زبوزورين، فيروزجيرار، عملية إعادة تدوير النفايات: أهميتها ومتطلبات تفعيلها في الجزائر، مجلة الريادة لاقتصاديات العمل، المجلد 05، العدد 02، جامعة فرحات عباس – سطيف–، 2019.

2–المداخلات:

–عقيلة خرباشي، حماية البيئة من النفايات، مداخلة القيت بمناسبة الملتقى الوطني الموسوم ب" دور المجتمع المدني في حماية البيئة واقع وآفاق، يومي06 و07 مارس 2012، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيجل

رابعا– التشريع:

1– القوانين

– قانون رقم 01–19 مؤرخ في 12 /2001/12، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 77 مؤرخ في 15 /12/ 2001.

– قانون رقم11–10، المؤرخ في 2011.06.11، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، المؤرخة في 2011.07.03.

– قانون رقم 12–07 المؤرخ في 21فيفري2012، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم12.

2– المراسيم التنفيذية

– مرسوم تنفيذي رقم 96–90 المؤرخ في 1996/01/27 المتضمن إحداث مفتشية للبيئة في الولاية، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 07، المؤرخة في 1996/01/28

– مرسوم تنفيذي رقم 84–378، المؤرخ في1984.12.15، المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 66، المؤرخة في 1984.12.16 .

– مرسوم تنفيذي رقم 01–08 المؤرخ في 7جانفي 2001، المتعلق بتحديد صلاحيات وزير تهيئة الإقليم والبيئة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 04.

- مرسوم تنفيذي رقم 02–175، المؤرخ في 2002/05/20، المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد37، المؤرخة في 2002.05.26.

– مرسوم تنفيذي رقم 02–175 المؤرخ في 20 ماي 2002، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات، الجريدة الرسمية الجزائرية، رقم 37.

– مرسوم تنفيذي رقم02–372، المؤرخ في 2002.11.11، المتعلق بنفايات التنظيف،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74. المؤرخة في 2002.11.13.

– المرسوم التنفيذي رقم 03–494 المؤرخ في 2003/12/17، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96–90 المؤرخ في 1996/01/27 يتضمن إحداث مفتشية للبيئة للولايات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد80، المؤرخة في 2003/12/21.

– المرسوم التنفيذي رقم 04–199، المؤرخ في2004.07.19، المتعلق بتحديد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسييره وتمويله، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46 المؤرخة في 2004.07.21 .

– المرسوم التنفيذي رقم 07–351 المؤرخ في 18 نوفمبر 2007، المتضمن الإدارة المركزية في وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة سابقا، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 73.

– المرسوم التنفيذي رقم 07–352 المؤرخ في 18 نوفمبر 2007، المتضمن تنظيم المفتشية العامة في وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة سابقا، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 73.

الفهرس

الفهرس:

الشكر:.....أ

الإهداء:.....ب

الشكر:.....ج

الإهداء:.....د

مقدّمة:.....**02**

الفصل الأول:الإطار المفاهيمي لتسيير النفايات المنزلية في ظل التشريع الجزائري.....**07**

المبحث الأول : ماهية النفايات المنزلية 08

المطلب الاول: مفهوم النفايات المنزلية.....09

الفرع الاول: التعريف النفايات المنزلية بشكل عام.....09

أولا: لغة.....09

ثانيا: اصطلاحا 09

ثالثا: قانونا.....10

رابعا: تعريف النفايات المنزلية.....10

الفرع الثاني: انواع النفايات 11

أولا انواع النفايات بحسب مصدرها.....11

ثانيا: انواع النفايات بحسب شكلها.....12

المطلب الثاني: الآثار البيئية والصحية للتلوث البيئي بالنفايات المنزلية المنزلية.....14

الفرع الاول: أسباب تفشي ظاهرة في المجتمع.....14

الفرع الثاني: الاثار البيئية للنفايات.....16

أولا: تلوث التربة.....16

ثانيا: تلوث الهواء.....17

ثالثا تلوث المياه.....17

الفرع الثالث: الاثار الاجتماعية وصحية.....17
أولا: الاثار الاجتماعية.....17
ثانيا:الاثار الصحية.....18
المبحث الثاني: أساليب تسيير النفايات المنزلية.....20
المطلب الأول : طرق جمع النفايات المنزلية.....21
الفرع ألاول: جمع النفايات قصد إعادة تدويرها.....21
أولا:جمع النفايات كمرحلة أولى.....21
ثانيا: فرز النفايات المنزلية.....24
ثالثا:تدوير النفايات قصد إعادة رسكلتها.....25
الفرع الثاني: طرق القضاء على النفايات المنزلية.....27
أولا: طرح النفايات المنزلية في البحار.....27
ثانيا: الحرق الامن للنفايات.....27
ثالثا الردم التقني.....28
المطلب الثاني تقييم طرق ووسائل جمع و إزالة النفايات المنزلية.....29
الفرع الأول:الآثار الجانبية من حيث والوسائل والنتائج.....29
الفرع الثاني:عدم الاستفادة منها من الناحية الاقتصادية.....31
الفصل الثاني: الإطار القانوني والمؤسساتي لتسيير النفايات المنزلية.....35
المبحث الأول: الإطار القانوني لتسيير النفايات المنزلية في التشريع الجزائري.....36
المطلب الاول: تسيير وإدارة النفايات من خلال القوانين.....36
الفرع الاول: قواعد تسيير النفايات في قانون 01-19.....37
الفرع الثاني: في قانون 10.11 يتعلق بالبلدية.....41
المطلب الثاني: تسيير النفايات المنزلية من خلال المراسيم التنظيمية.....42

الفرع ألاول: المرسوم رقم 378.84 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجته.....43
الفرع الثاني: المرسوم رقم 372.02 المتعلق بنفايات التنظيف.....45
الفرع الثالث: المرسوم رقم175.02 المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات 46
الفرع الرابع : المرسوم التنفيذي رقم 04-199، المتعلق بتحديد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وتسييره وتمويله.....47
المبحث الثاني:الهيئات الإدارية المسيرة للنفايات المنزلية.....48
المطلب الأول: الهيئات الإدارية المركزية والمصالح التابعة لها 48
الفرع ألاول: الادارة المركزية والمصالح الخارجية التابعة لها.....49
أولا: وزارة البيئة والتهيئة والتعمير.....49
ثانيا: المديريات المعنية بعمليات تسيير النفايات المنزلية.....52
الفرع الثاني: الهيئات العمومية والمخططات المستعملة في عمليات تسيير النفايات المنزلية.52
أولا: الوكالة الوطنية لتسيير النفايات 53
ثانيا: المخططات المستعملة في عمليات تسيير النفايات المنزلية.....55
المطلب الثاني: الهيئات الإدارية المحلية المسيرة للنفايات المنزلية.....55
الفرع ألاول: الهيئات الادارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية على مستوى الولاية.....55
أولا: اختصاص الوالي في مجال تسيير النفايات المنزلية.....56
ثانيا: اختصاصات المديريات الولائية والجهوية في مجال تسيير النفايات المنزلية.....57
الفرع الثاني: الهيئات الادارية المكلفة بتسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدي.....57
أولا: اختصاصات البلدية في مجال تسيير النفايات المنزلية.....59
ثانيا: دور مندوبي البيئة في تسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدية.....60
الخاتمة:.....62
قائمة المراجع:.....66
الفهرس:.....72